


— إبراهيم القادري بوتشيش —

# خطاب العدالة في كتب الآداب السلطانية



المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات  
ARAB CENTER FOR RESEARCH & POLICY STUDIES



## هذا الكتاب

تمثل الآداب السلطانية مخزوناً ثقافياً تراكم بالتدريج خلال تجربة تاريخية طويلة امتنج فيها الدين بالسياسة. وكان لمفهوم العدالة شأن مهم في هذه التجربة باعتباره أحد الحلول لإقامة توافق بين الحقل الديني والحقل السياسي، وتذويب الفوارق بينهما. والنصوص السلطانية، في هذا السياق، أداة مرجعية ربما تساهمن في صوغ أفكار جديدة في مواجهة المعضلات الفكرية العربية الراهنة.

هذا الكتاب محاولة للإجابة عن ثلاثة أسئلة: مفهوم العدالة في الآداب السلطانية، والمرجعيات المولدة لخطاب العدالة لدى مؤلفي الآداب السلطانية، وموقع حقوق الإنسان في الآداب السلطانية.

## إبراهيم القادري بوتشيش

أستاذ التاريخ والحضارة في جامعة مولاي إسماعيل بمكناس - المغرب. رئيس المجموعة المغاربية للدراسات التاريخية ورئيس وحدة البحث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي. عضو في جمعيات تاريخية عدّة، ومشرف علمي على منشورات الزمان. شارك في مؤتمرات دولية عدّة، وحصل على جوائز علمية. صدر له العديد من الكتب والأبحاث. كما أشرف على عدد من الأطروحات الجامعية.

السعر: 4 دولارات

ISBN 978-9953-0-2901-6



9 789953 029016

**خطاب العدالة  
في كتب الآداب السلطانية**



# **خطاب العدالة في كتب الأدب السلطانية**

**إبراهيم القادري بوقشيش**

**المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات**  
**ARAB CENTER FOR RESEARCH & POLICY STUDIES**



# الفهرسة أثناء النشر إعداد المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

بوتشيش، إبراهيم القادري

خطاب العدالة في كتب الأدب السلطانية / إبراهيم القادري بوتشيش.

86 ص.؛ 21 سم.

يشتمل على بليوغرافية (ص. 73 - 79) وفهرس عام.

ISBN 978-9953-0-2901-6

1. العدالة - الجوانب السياسية. 2. العدالة الاجتماعية. 3. الاستبداد. 4. حقوق الإنسان. أ. العنوان.

320.011

العنوان بالإنكليزية

**Discourse of Justice  
in the Sultanic Books of Governance [Al Adaab Al Sultaniyya]  
by Ibrahim al-Kadri Boutchiche**

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن  
اتجاهات يتبناها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

## الناشر

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات  
ARAB CENTER FOR RESEARCH & POLICY STUDIES



شارع رقم: 826 منطقة 66

المنطقة الدبلوماسية الدفعة، ص. ب: 10277 الدوحة قطر

هاتف: 00974 44199777 فاكس: 00974 44831651

جادة الجزراي فؤاد شهاب شارع سليم تقلان بناءة الصيفي 174

ص. ب: 4965 11 رياض الصلح بيروت 1107 2180 Lebanon

هاتف: 00961 1 991839 فاكس: 00961 1 991837

البريد الإلكتروني: [beirutoffice@dohainstitute.org](mailto:beirutoffice@dohainstitute.org)

الموقع الإلكتروني: [www.dohainstitute.org](http://www.dohainstitute.org)

© حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى

بيروت، كانون الثاني / يناير 2014

## المحتويات

7 .....	مقدمة
11 .....	<b>أولاً: العدالة في الآداب السلطانية:</b> المفهوم والشكل والمحتوى
11 .....	1 - العناصر المكونة خطاب العدالة في الآداب السلطانية.
12 .....	2 - مفهوم القول في العدالة السلطانية بين الالتباس وغياب النظرية.....
16 .....	3 - الموجهات الناظمة خطاب العدالة في الآداب السلطانية.
23 .....	4 - العدالة في تصنيفات الآداب السلطانية .....
25 .....	<b>ثانياً: المرجعيات المؤسسة لخطاب العدالة</b> في الآداب السلطانية.....
25 .....	1 - استنباتات «العدالة» في تربة الاستبداد الشرقي أو نمط الإنتاج الآسيوي.....
28 .....	2 - مرجعية المتأثر الديني .....

3 - المرجعية الكونية المؤسسة لنصوص العدالة .....	32
4 - المرجعية التاريخية .....	40
ثالثاً: الحكم بين ازدواجية السلطة المطلقة والعدالة .....	
1 - تميّز الحكم وسموّه عن البشر .....	43
2 - الحكم المؤلّه وإشكالية الحرية.....	47
3 - الاستبداد المتذر بعبادة العدالة.....	50
4 - طاعة الحكم ولو بالإكراه .....	54
رابعاً: «حقوق» الإنسان في خطاب الآداب السلطانية.....	
1 - الحقوق في الآداب السلطانية .....	59
2 - حقوق الرعية .....	62
المراجع .....	73
فهرس عام .....	81

## مقدمة

يهدف هذا الكتاب إلى فتح ملف خطاب العدالة في كتب الآداب السلطانية، وهو ملف معقد وغامض بسبب الحمولات والملابسات التي رافق تشكيله وتجلياته، بوصفه قولًا سياسياً وإناتجًا فكريًا جسد حلقة من حلقات تاريخ الأفكار السياسية في الإسلام في أبعادها الثقافية والاجتماعية والأيديولوجية، إلى جانب ما يعكسه من سياسة عملية يمتزج فيها الدين بالسياسي، فضلاً عما يجسده من نموذج تشاركي يمتحن روحه من العدالة البشرية التي ارتبطت بالضمير الجماعي والمجتمعي للمجتمعات البشرية كافة، ضمن المسار الفكري الإنساني المشتركة. فالآداب السلطانية، أو ما يعرف بمرايا الأمراء، تجسد مخزوًنا ثقافياً منبثقاً من تجربة سياسية امتزج فيها الدين بالسياسة؛ وجاء موضوع العدالة ضمن تجليات تلك التجربة بوصفه حلولاً مقترحة ضمن إطار أخلاقي لخلق توافق بين الحقل الديني والحقل السياسي، وتذويب مسافات التباعد بينهما في أفق المثقفة وتكامل الحضارات، وهو ما يجعل النصوص السلطانية، خصوصاً في مجال العدالة، أداة مرجعية يمكن أن يرتشف منها الفكر العربي المعاصر، أو يقف منها موقف النقد الإيجابي المتوج أفكاراً جديدة، ما قد يفيد في تشريح بعض المعضلات الفكرية العربية الراهنة.

على الرغم من شموخ الدراسات الحديثة التي تناولت الآداب السلطانية وحفرت فيها حفراً عميقاً يشهد لأصحابها بعلو الكعب في تأصيل مسألة الاستبداد في الدولة السلطانية<sup>(١)</sup>، فإن القول في نظام العدالة في الكتابات السلطانية لا يزال ورشاً مفتوحة تحتاج إلى المزيد من إعادة الترتيب وتنوع القراءة والبناء، وإدماج جميع العناصر في سياقها التاريخي لجعل هذا الموضوع المعتم في دائرة الضوء، وهو هدف لا يسع الباحث إلا أن يقر بالمتطلبات المعرفية والصعوبات المنهجية التي تعرّضه للإلمام بخيوطه، خصوصاً أن كثرة النصوص السلطانية وتعدد أبواب «العدل» و«الشوري» في ثنايا الكتب السلطانية لا يعنيان أن تلك النصوص تتضمن جميع ما يصبو إليه الباحث من توافر ضوابط وأدليات تحكم في تشريح موضوع العدالة، أو تشبع فضوله الفكري في الحصول على أجوبة دقيقة عند البحث فيها. فالمسكوت عنه في تلك النصوص يحتل مساحة واسعة في الأبواب والفصول التي خصصتها تلك المؤلفات لمسألة العدالة، فضلاً عن شغف مؤلفيها برصد صور العدالة في مستواها النظري، أكثر من اهتمامهم بمعالجتها بوصفها فلسفة

---

(١) نشير في هذا الصدد إلى دراسات كُلّ من: كمال عبد اللطيف، في تشريح أصول الاستبداد: قراءة في نظام الآداب السلطانية (بيروت: دار الطبيعة الجديدة، 1999)، عز الدين العلام، الآداب السلطانية: دراسة في بنية وثوابت الخطاب السياسي، عالم المعرفة؛ 324 (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2006)، وأحمد محمد سالم، دولة السلطان: جذور السلط والاستبداد في التجربة الإسلامية، إصدارات خاصة؛ 100 (القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2011). فضلاً عن دراسات أخرى مهمة مثل دراسات رضوان السيد ومحمد عابد الجابري، وغيرها من الدراسات الاستشرافية، وسنحيل عليها كلها في هوامش لاحقة.

وتدييرًا في الواقع العياني، ما يجعل صعوبات البحث فيها كمن يبحث عن إبرة في كومة من التبن.

مع ذلك، ستنطلق في سبر غور هذه الإشكالية والنبش في ترسباتها من ثلاثة أسئلة مركبة تسعى إلى الإجابة، وإن تكن إجابة موقته، عنها، إلى أن يتناولها التقاد بالنقد والتمحيص. تكمن تلك الأسئلة في الآتي:

- ما مفهوم القول بالعدالة في متون الأداب السلطانية، وما هو شكل بنائه وحدوده؟ وما هي الموجهات الناظمة له؟ ثم ما هو مدى إمكان الكشف عن نظامه بوصفه قولاً سياسياً؟

- ما هي المرجعيات المولدة لخطاب العدالة لدى مؤلفي الأداب السلطانية في لحظة التشكيل؟

- هل ثمة موقع لحقوق الإنسان في خطاب العدالة لدى الكتاب السلطانيين الذين حاولوا التوفيق والتوليف بين تفرد الحاكم «العادل» بالسلطة، والإقرار في الوقت ذاته ببعض حقوق الرعية؟

للإجابة عن هذه التساؤلات حاولنا استثمار النصوص المتوافرة اعتماداً على أربعة متون من كتب الأداب السلطانية اختيرت من تراث المشرق الإسلامي والغرب الإسلامي: نصيحة الملوك لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، التبر المسبوك في نصيحة الملوك لحججة الإسلام أبي حامد الإمام الغزالي، الإشارة في

تدبر الإمارة للقاضي أبي بكر المرادي الحضرمي، الشهـب الـلامـعة في السياسـة النـافـعـة لأـبي القـاسـم بن رـضـوان المـالـقي.

لا شك في أن الاختلافات المذهبية بين مؤلـفـين يـسمـحـ بـتـنوـيـعـ الرـؤـيـةـ فيـ شـأنـ مـوضـوعـ الـدـرـاسـةـ. وـيرـجـعـ اـقـتصـارـنـاـ عـلـىـ هـذـهـ نـصـوصـ السـلـطـانـيـةـ الـأـربـعـةـ إـلـىـ تـمـاثـلـهـاـ معـ نـصـوصـ الـآـدـابـ السـلـطـانـيـةـ الـأـخـرـىـ، بـسـبـبـ الـاقـبـاسـ وـالـتـنـاصـ وـالـنـقـلـ الـحـرـفيـ أـحـيـاـنـاـ، إـلـىـ حـدـ يـجـعـلـهـاـ تـبـدوـ مـسـتـنسـخـةـ<sup>(2)</sup>، الـأـمـرـ الـذـيـ يـبـرـرـ الـاـكـفـاءـ بـهـاـ لـلـدـرـاسـةـ الـتـطـبـيقـيـةـ الـتـيـ نـرـوـمـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

أـمـاـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـمـنـهـجـيـ فـسـنـحاـولـ الـإـجـابـةـ عـنـ الـأـسـئـلـةـ وـالـفـرـضـيـاتـ الـمـطـرـوـحةـ بـتـبـيـّـنـ مـقـارـيـاتـ مـنـهـجـيـةـ مـتـعـدـدـةـ وـمـتـنـوـعـةـ تـبـدـأـ بـقـراءـةـ الـبـنـيـةـ النـصـيـةـ الـمـتـمـحـورـةـ حـولـ الـعـدـالـةـ كـمـاـ وـرـدـتـ فـيـ كـتـبـ الـآـدـابـ السـلـطـانـيـةـ، وـمـرـاعـاـتـ زـمـنـيـتـهاـ فـيـ ضـوءـ التـفـاعـلـاتـ التـارـيـخـيـةـ وـالـبـيـئـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ الـتـيـ أـنـجـتـهـاـ، فـضـلـاـ عـنـ تـفـكـيـكـ نـسـيجـهاـ الدـاخـلـيـ لـإـدـرـاكـ مـفـهـومـ الـعـدـالـةـ السـلـطـانـيـةـ وـحدـودـ الـوعـيـ بـهـاـ، ثـمـ تـشـخـصـ خـطـابـ الـعـدـالـةـ فـيـ مـسـتـوـاهـ الـمـعـرـفـيـ وـخـلـفـيـاتـ الـأـيـديـوـلـوـجـيـةـ وـاسـتـنـاطـقـ مـضـمـرـاتـهـ فـيـ مـسـعـيـ إـلـىـ رـسـمـ الـخـطـوطـ الـأـوـلـيـةـ لـنـظـامـ الـقـولـ فـيـ الـعـدـالـةـ كـمـاـ رـسـمـتـهـ أـقـلـامـ كـتـابـ الـآـدـابـ السـلـطـانـيـةـ. وـتـسـعـيـ مـقـارـيـتـاـ الـمـنـهـجـيـةـ، فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ، إـلـىـ رـؤـيـةـ مـسـأـلـةـ الـعـدـالـةـ جـزـءـاـ مـنـ كـلـ، أـيـ جـزـءـاـ لـاـ يـتـجـزـأـ مـنـ الـكـتـابـ السـلـطـانـيـةـ فـيـ بـعـدـهـ الـأـيـديـوـلـوـجـيـ وـمـنـظـورـهـاـ الـخـاصـ فـيـ تـنـاوـلـ عـلـاـقـةـ الـرـاعـيـ بـالـرـعـيـةـ.

(2) انظر: عبد الفتاح كيليطو، الكتابة والتناصح: مفهوم المؤلف في الثقافة العربية، ترجمة عبد السلام بن عبد العالى (الرباط: المركز الثقافى العربى، 1985)، ص 33.

## أولاً: العدالة في الآداب السلطانية: المفهوم والشكل والمحتوى

### ١ - العناصر المكونة خطاب العدالة في الآداب السلطانية

يؤسس الخطاب عادة من ثلاثة عناصر: المخاطب والمخاطب و موضوع الخطاب. ويلاحظ من يتفحص خطاب العدالة، كما ورد في كتب الآداب السلطانية، أنه لم يخرج عن هذا النسق، إذ تمحور حول ثلاثة عناصر:

- الطرف المطالب بالعدالة، وهو صاحب الخطاب الذي يصدر منه فعل المطالبة، ونعتبر عنه بالكاتب السلطاني الذي كان يتوكى إرشاد السلطة وتقديم دليل عملي إليها في مسألة العدالة وتقنيات تطبيقها انتلاقاً من ثقافته وخبرته وتجربته، وتأسيساً على موقعه من السلطان.

- الطرف المطالب بتطبيق العدالة، وهو الذي يمثله السلطان أو السلطة الحاكمة، إذ يحتاج بحكم مسؤوليته إلى - نصائح توجيهية في أمور العدل لترتيب بيته الداخلي وتحسين علاقته بالرعاية من أجل استمرارية ملوكه. وكان السلطان الطرف المخاطب المباشر في خطاب العدالة انتلاقاً من اعتبارين هيمنا على فكر مؤلفي الآداب السلطانية:

أولهما الاقتناع بأن صلاح السلطان يؤدي حتماً إلى صلاح الرعية، وهو ما يتوافق مع الذهنية الإسلامية التي أنتجت باستمرار

**صورة السلطان القدوة، حتى إن الشريعة الإسلامية منحته لقب الإمام<sup>(3)</sup>.**

وأنانيهما يكمن في اقتناع مؤلفي الآداب السلطانية بشمولية مسؤولية الحاكم. فالحضرمي يذكر أن السلطان «مسؤول عن جميع الخلق»<sup>(4)</sup>، بينما حمله الغزالى مسؤولية جميع ما يجري للرعية<sup>(5)</sup>.

- أما موضوع الخطاب فهو العدالة التي هي جوهر الخطاب السلطاني، وت تكون صورتها النمطية من وعاء الحكم والتجربة والقراءة التاريخية للمجتمع الإسلامي ولتجارب الأمم، ما يجعلها قولًا ذا طابع «كوني»، يتونى درء الفتنة، وتدبر الحكم انطلاقاً من أسس أخلاقية وقيم دينية، في حين تكون الرعية نقطة ارتكازه وحقل تجربته، وهي مجمل القضايا التي ستنضعها على محك الدراسة والتحليل.

## **2 - مفهوم القول في العدالة السلطانية بين الالتباس وغياب النظرية**

يتضمن مصطلح «العدالة» عدداً من المفاهيم المنسجمة أحياناً، والملتبسة أحياناً أخرى، وهو أمر يُعزى إلى تعدد مرجعياته

---

(3) يعتبر الماوردي عن ذلك بقوله عن السلطان: «لأنه من ي يجب أن يؤتى به ويقتدى به في فعله»، انظر: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، نصيحة الملوك، تحقيق ودراسة فؤاد عبد المنعم أحمد (الإسكندرية، مصر: مؤسسة شباب الجامعة، 1988)، ص 66.

(4) أبو بكر محمد بن الحسن المرادي، كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة، تحقيق سامي النشار (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1981)، ص 110.

(5) أبو حامد محمد بن محمد الغزالى، التبر المسبوك في نصيحة الملوك، تحقيق محمد أحمد دمح (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988)، ص 14.

وتحولات سياق تكوّنه واختلافها، الأمر الذي يجعل هذا المفهوم يتارجح بين التحديد والإطلاق<sup>(6)</sup>.

ستتجاوز المفهوم اللغوي للعدالة الذي يحيل إلى دلالات الوسطية والتوازن والمساواة<sup>(7)</sup>، على الرغم من الأهمية التي يكتسبها بعد اللغوي، لسبب بسيط هو أن المعنى اللغوي لا يعكس جميع التلوينات والملابسات التي اكتفت مفهوم العدالة بفعل تأثير العوامل السياسية والاجتماعية والأيديولوجية التي أكسبته معانٍ عامة وفضفاضة<sup>(8)</sup>، ما أدى إلى تنوع تعاريفات الباحثين، فبعضهم يرى أن العدالة «اختراع بشري جرى تصميمه لطبع النزعات الطبيعية»<sup>(9)</sup>، بينما يرى آخرون أن الإسلام جعل منها قيمة مجتمعية متألقة ومتقدمة جمّيع القيم الدينية والإنسانية حتى إن مصطلح «العدل» نفسه افترن بأسماء الله الحسنى<sup>(10)</sup>، وقس على

(6) نجيب علي عبد الله السودي [وآخرون]، «دلالات المصطلحات عند الإمام النورسي: مصطلح العدالة أنموجاً»، في: العدالة لأجل عالم أفضل للإنسانية (إستانبول: مؤسسة إستانبول للثقافة والعلوم، 2007)، ص 331.

(7) أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسـب الله وهاشم محمد الشاذلي (القاـهرـة: دار المعارف، [د. ت.]).، ج 4، ص 2838، يقول: «العدل قام به في التفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور.... وفي أسماء الله سبحانه العدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم». (8) عز الدين العلام، السلطة والسياسة في الأدب السلطاني (الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1991)، ص 167.

(9) ديفيد جونستون، مختصر تاريخ العدالة، ترجمة مصطفى ناصر، عالم المعرفة؛ 387 (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2012)، ص 60.

(10) محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق، عالم المعرفة؛ 89 (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1985)، ص 55.

ذلك المفاهيم الأخرى التي تقمصت معاني ودلالات لم تكن سوى إفراز للعوامل التي ذكرناها.

ييد أن مفهوم العدالة ينحو في الآداب السلطانية منحى خاصاً، لأنه أُنجز من داخل الدائرة السياسية الحاكمة وبإيحاء منها، قبل أن يُحوّل إلى نصّ يحصن هيبة المحاكم ويدافع عن استمرارية سلطته. وتكون بحسب تعبير الباحث كمال عبد اللطيف في «لحظة الدولة السلطانية»<sup>(11)</sup> التي تزامنت مع ظهور الاستبداد واحتلال المقدس بالدنيوي، لذلك بات بدبيهياً أن يتأثر مفهوم العدالة بهذه اللحظة المفصلية في تاريخ الإسلام، على الرغم من أن هذا المفهوم ظل جامداً، ولم يتغير في زمانيته ومكانته بسبب عدم تغيير آليات الدولة الإسلامية في الحكم، ولعدم نزوعها نحو العدالة بوصفها واقعاً متجدداً في مسارها التاريخي، فضلاً عن تقاطعها السياسي والديني الذي لم يسمح بتجاوز هذا المفهوم.

أيا يكن الأمر، فإن قراءة فاحصة لمفهوم العدالة في الدولة السلطانية تكشف عن أنه اكتسب بعدها دنيوياً، فالدين أصبح أداء تسرّخ لمصلحة السلطة، لذا لم تجانب لامبتون الصواب حين أكدت أن تأثير النظريات الفقهية في سياسة الدولة الإسلامية وطرائق حكمها ظل شاجباً<sup>(12)</sup>، إذ ما عاد يهم الكاتب السلطاني، في

(11) عبد اللطيف، ص 172، ويقصد بهذه اللحظة ظهور الحكم الأموي ثم العباسي الذي تحولت فيه العلاقة الراشدة إلى ملك عضوض.

(12) تقرر لامبتون أن هناك غالباً لـ«نظيرية لحكومة شورية». انظر: أ. ك. س. لامبتون، «الفكر السياسي عند المسلمين» في: كلغورد بوزورث وحسن نافعة،تراث الإسلام، ترجمة حسين مؤنس وإحسان صدقى العمد؛ مراجعة فؤاد زكريا، عالم المعرفة؛ 12، ج 2 (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، 1978)، ص 119-120.

مسألة العدالة، مرجعيتها الشرعية بقدر اهتمامه بالتصور السياسي الذي يجعل منها وسيلة لاستمرار الدولة الإسلامية، محظوظاً إياها إلى مفهوم براغماتي لا يرى حرجاً في تقبل الاستبداد إذا كان نافعاً للسياسة<sup>(13)</sup>.

بحصص مختلف الإشارات ذات الدلالات المفهومية الواردة في الأديب السلطانية، لا يمكن للباحث أن يستشف مفهوماً دقيقاً ومضبوطاً يعبر عن كنه العدالة بوصفها صناعة سياسية وممارسة وتطبيقاً في أروقة الحكم، لأن الكاتب السلطاني لم يهتم أصلاً بالمفاهيم أو بانتاج نظرية معرفية في العدالة، بقدر ما كان يهتم بتوظيف نصوص العدالة لتبرير السلطة الحاكمة والدفاع عن استمرارية الدولة واستقرارها. ولا مجال للتنقيب في نصوص الكتاب السلطانين عن فوارق لاكتشاف هذه المفاهيم وملء هذه الثغرة المعرفية، ما دام أن نمطية الآداب السلطانية كانت - بإجماع الباحثين - تقوم على التناص والاستنساخ المتكرر، وإعادة إنتاج ذاتها، فتبقى مفتقرة إلى مفاهيم دقيقة، وتعجز عن إبداع نظرية تميز بالتماسك، وبعناصر دقيقة تسمح ببناء مفهوم نظري خالص في العدالة.

إضافة إلى ذلك، يقدم مفهوم العدالة في خطاب الآداب السلطانية نفسه في صورة نصوص خيرية تترافق في متنها الأقوال الوعظية والحكمية والشعرية والواقع وال عبر التاريخية بصورة متداخلة وغير منتظمة أحياناً. غير أن الكاتب السلطاني حاول

---

(13) العلام، السلطة والسياسة، ص 169.

ترتيبها واستثمار رموزها المعرفية لصوغ مفهوم فضفاض غير محدد المعالم ليخدم به الحاكم، لذا نراه ينتقي ما يتافق مع نظام عدالته المزعومة ويحررها في أبواب وفصول تعرض أدوات تقنية نظرية لممارسة العدالة، من دون أن تنفذ إلى جوهر العدالة الحقيقية.

إذا كانت الكتابات الاستشرافية قد نحت المنحى نفسه، فأكملت غياب نظرية العدالة في الفكر الإسلامي<sup>(14)</sup>، وفسرت هذه الظاهرة بافتقار كتاب الآداب السلطانية إلى التجربة والحنكة السياسية، وبتعلقهم بمبدأ النفعية المجردة<sup>(15)</sup>، فإن غياب نظرية العدالة في نسيج الآداب السلطانية لا يحول دون اكتشاف خيطها الناظم إذا ما رتبت تلك الأقوال والروايات والحكایات المستطرفة والأخبار المستملحة التي أوردها الكتاب في موضوع العدالة.

### 3 – الموجهات الناظمة خطاب العدالة في الآداب السلطانية

يمكن أن تستشف بقراءة راصدة لنصوص الآداب السلطانية، مجموعة من الموجهات التي ميزت القول في مفهوم العدالة وجعلته ينحو منحى معيناً اختاره الكاتب السلطاني، وهو ما يمكن تلمس معالمه على النحو الآتي:

---

(14) لامبرون، ص 103.

(15) وليم مونتغري وات، الفكر السياسي الإسلامي «المفاهيم الأساسية»، ترجمة صبحي حيدري (بيروت: دار الحداثة، 1981)، ص 112 – 113.

## أ - السلطان مصدر مولّد للعدالة

لإدراك هيمنة شخصية السلطان في توجيهه صوغ مفهوم العدالة يجب التذكير بأن نصوص هذا الجنس الأدبي هي خطاب موجه إلى السلطان أو إلى السلطة السياسية، لا إلى الرعية؛ فالحاكم هو المعنى في النص، والخطاب الموجه إليه هو خطاب محاباة ومداراة في الأغلب. ومن المؤكد أن هذا الإنتاج الذي نسميه الآداب السلطانية وما يحويه من نصوص عن العدالة هما في الحقيقة من إيحاء السلطان نفسه. ومهما تختلف أساليب الإيحاء، ما هي إلا مرآة تعكس فكره وموافقه، كما هي الحال في «مرايا الأ النساء» التي ذاع صيتها في أوروبا. لذلك، من البديهي أن تكون مفاهيم العدالة منبثقة من ذات السلطان ومنظوره للحكم، ومن دائرة الدولة السلطانية التي عليها حراسة الدين وحفظ الأمن ووضع حد للتنازع الإنساني وقطع دابر وحشية الإنسان وطغيانه<sup>(16)</sup>؛ فالبشر في نصوص الآداب السلطانية عدوانيون طغاة، لذلك لا بد من وجود سلطان يهبي للجامعة سبل الحياة الآمنة، وينصف الضعيف من وحشية القوى ويرد عليه مظلمته<sup>(17)</sup>. في هذا السياق، يذكر ابن رضوان، مستنداً إلى الطرطوسي، أنه «لولا أن الله تعالى أقام

(16) أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوسي، سراج الملوك، تحقيق محمد فتحي أبو بكر؛ تقديم شوقي ضيف (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1994)، ص 15، وأبو زيد الرحمن بن خلدون، مقدمة العلامة ابن خلدون، ط 3 (بيروت: دار حياة التراث العربي، [د. ت.]), ص 139.

(17) علي أوهليل، *السلطة الثقافية والسلطة السياسية* (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996)، ص 135 - 138، وعبد اللطيف، ص 141.

السلطان في الأرض يدفع القوي عن الضعيف وينصف المظلوم من الظالم لأهلك القوي الضعيف، وتواكب الخلق بعضهم على بعض فلا يتنظم لهم حال»<sup>(18)</sup>.

لكن بما أن السلطان مسؤول عن تحقيق التوازن والإنصاف، وهو الطرف الأقوى، فإنه هو الذي يحدد مفهوم العدالة، أو يوحى للكاتب السلطاني بتبني موقفه بترتيب مجال عدالة يتماشى مع طموحه في استمرار سلطنته، وبذلك تكون الدائرة السلطانية هي الرحم الذي ولد منه مفهوم العدالة، وهذا هو السبب الذي جعل العدالة السلطانية تبدو كأنها عرجاء لأنها صيغت بإرادة الطرف الحاكم لا الطرف المحكوم. وربما كان هذا من المثالب التي أخلت بمبدأ العدالة ذاتها.

## ب - العدالة مسؤولية أخلاقية غير ملزمة للسلطان

تكشف القراءة المتأنية في نصوص الآداب السلطانية أن العدالة اعتُبرت مسؤولية خطيرة تقع على كاهل السلطان، وأنه يتحمل أوزارها أمام الخالق، وهذا ما عبر عنه المرادي الحضرمي في إشارته إلى أن السلطان «مسؤول عن جميع الخلق»<sup>(19)</sup>. وكان الغزالي أكثر تحديداً لهذه المسؤولية حين أكد أن السلطان مسؤول أمام الله في تطبيق العدالة، ما يفهم من قوله، وهو يخاطبه، «وأما ما يتعلق بمظالم الناس، فإنه لا يتجاوز به عنك على كل حال يوم

(18) أبو القاسم عبد الله يوسف بن رضوان، الشهب اللامعة في السياسة النافعة، تحقيق علي سامي النشار (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1984)، ص 61 و 74.

(19) المرادي، ص 23.

القيامة، وخطره عظيم، ولا يسلم من هذا الخطر أحد من الملوك إلا ملك عمل بالعدل والإنصاف»<sup>(20)</sup>، وهو قول يوحى بأن محاسبة الحاكم في تطبيق العدالة تكون محاسبة إلهية مؤجلة لا محاسبة بشرية آنية.

على الرغم من إعطاء هذه المسؤلية بعدها الديني في خطاب الآداب السلطانية، فإنها لم تكن ملزمة للحاكم مطلقاً، إذ تبقى عدالة السلطان مجرد فضيلة لا التزاماً سياسياً أو واجباً قانونياً واقعياً<sup>(21)</sup>، ولا تخرج عن نطاق النصيحة التي يبقى للسلطان حق قبولها أو رفضها ما دامت سلطته هبة إلهية، كما ستحلل في ما بعد. لذلك لا يعد النص في الآداب السلطانية قضية العدالة والمساواة قاعدة أو ضرورة لبناء مجتمع مدنى، بقدر ما يعتبرها مبدأً أخلاقياً ينبثق من قيم الرحمة والرفق، ومن عطف السلطان وتودده لرعايته، وهذه جميعها معايير اختيارية وفضائل تزيد من قيمة الحاكم إذا تشبت بها، ولا تنزع عنه عباءة الشرعية إذا لم يتلزم بها. لذلك عدّها الغزالى «من كمال العقل»<sup>(22)</sup> من دون أن يصفها بـ«الأمر بالوجوب»، وشبّهها ابن رضوان بفرش البيت، على الرغم مما لهذا التشبيه من رمزية للكماليات والأبهة، لا للضرورة.

إن «دليل العدالة» الذي يقدمه الكاتب السلطاني في صورة توجيهات ونصائح مقتبسة من المؤثر الديني والتراث الأجنبي

---

(20) الغزالى، ص 14.

(21) سالم، ص 197.

(22) الغزالى، ص 23، وهو ما ذهب إليه ابن رضوان حين نقل قول أرسطو بأن «العدل صورة العقل الذي وضعه الله في أحب خلقه»، انظر: ابن رضوان، ص 86.

والأقوال والحكم، هو دعوة صريحة أو مب狠ة للسلطان لإقامة العدل، لكن لا ترقى نصوصه إلى مستوى آلية قانونية أو دستورية أو تعاقد إلزامي ينظم علاقة الحاكم بالمحكوم في إطار الحقوق والواجبات، أو يستوعب علاقات الأفراد في ما بينهم عبر سلطة قضائية واضحة المعالم. فنصوص العدالة الواردة في الآداب السلطانية أنتجت مفاهيم راوحـت بين البعدين الأخلاقي والسياسي، وسـعت إلى تحقيق التعايش بين استبداد السلطـان وتفرـده بالسلطة وطاعة الرعـية له بـصورة تـطغـي فيـ السـطـحـية وأـسـلـوبـ التـزـلـفـ، ويختـفيـ فيـهـ منـظـورـ معـيـنـ لـتـنظـيمـ العـدـالـةـ وـمـمارـسـتـهاـ بـماـ يـجـبـ عنـ أـسـنـلـةـ تـنـشـأـ مـنـ الـوـاقـعـ الـمـعـقـدـ فـيـ لـحظـةـ إـنـشـاءـ تـلـكـ النـصـوصـ. ولـلـدـافـاعـ عـنـ هـذـهـ الـأـطـرـوـحةـ الـمـتـسـمـةـ بـالـتـنـافـرـ وـالـتـعـارـضـ صـورـةـ وـمـضـمـونـاـ، سـعـتـ النـصـوصـ السـلـطـانـيةـ إـلـىـ إـلـغـاءـ أيـ تـصـورـ مـمـكـنـ بشـأنـ تـصادـمـ مـصـالـحـ الـحـاـكـمـ وـالـمـحـكـومـ، موـظـفـةـ مـبـداـ التـكـامـلـ بـيـنـ الـرـاعـيـ وـرـعـيـتـهـ، حـيـثـ لـاـ تـدـعـوـ الـحـاجـةـ إـلـىـ وـجـودـ دـسـتـورـ أوـ قـانـونـ منـظـمـ، ماـ دـامـ السـلـطـانـ وـالـرـعـيـةـ يـكـملـانـ بـعـضـهـماـ بـعـضـاـ، وـهـوـ الـمـبـداـ الـذـيـ يـعـكـسـهـ الـمـاوـرـدـيـ فـيـ قـولـهـ: إـنـ «ـالـرـعـيـةـ وـالـرـاعـيـ يـجـمـعـهـمـاـ قـرـبـ الـمـجـانـسـةـ وـالـمـنـاسـبـةـ وـمـشـاكـلـةـ الـطـبـيـعـةـ وـالـحـامـةـ، وـالـمـنـاسـبـةـ تـوجـبـ الشـفـقـةـ وـالـمـمـايـلـةـ»<sup>(23)</sup>.

إذا علمـناـ أـنـ مـصـطلـحـ «ـالـحـامـةـ»ـ الـوارـدـ فـيـ النـصـ أـعـلاـهـ يـعـنيـ «ـخـاصـةـ الرـجـلـ مـنـ أـهـلـهـ وـولـدـهـ»<sup>(24)</sup>ـ، فـإـنـ ذـلـكـ يـؤـديـ إـلـىـ اـسـتـتـاجـ أـنـ

---

(23) الماوردي، ص 254.

(24) ابن منظور، ج 1، ص 732.

المفهوم الذي يسعى خطاب الآداب السلطانية إلى تلوين العدالة به هو التكامل العضوي المبني على الدم والقرابة. فعندما يقدم صورة للطرفين تعكس انتماءهما معاً إلى أسرة واحدة يمثل فيها الحاكم بـ«الأب» المثالي الحنون، والرعاية بـ«الأنباء» المجبولين على الطاعة، لا بد لمثل هذه العلاقة من أن تكون علاقة تماسك وتلاحم تستدعي المودة والتراحم، لا التصادم والتنافر. وتدعم هذه الصورة بمجموعة من المؤثرات الدينية التي تشتمل على نصوص قرآنية وأحاديث نبوية تربط ربطاً جديداً بين الرحمة والعدل<sup>(25)</sup>. وللسير بالمنحي الأخلاقي للعدالة نحو ذروتها، يُعدّ ابن رضوان عدل السلطان إتماماً للنبأ، وهذا ما يُستشف من قوله: «وليس فوق السلطان العادل منزلة إلاّ النبي مرسلاً»<sup>(26)</sup>، الأمر الذي يؤدي إلى القول إن خطاب الآداب السلطانية أعطى مفهوم العدالة السلطانية بُعداً مقدساً، وجعله في مكانة تقترب من مكانة الأنبياء، كأنه ينزع السلطان عن أي آفة، عندما وضعه في نقطة تماس مع النبي المعصوم من الخطأ.

### ج- العدالة أساس من أسس بناء الدولة وأدأة للاستقرار والتوافق الاجتماعي والنهاء

لتنطلق في معالجتنا لهذا الطرح الخاص بمفهوم العدالة من نص أورده صاحب الشهب اللامعة، يقول فيه: «العدالة قوام الدنيا والدين، وسبب صلاح المخلوقين، به قامت السماوات والأرضون، وبه تألفت القلوب، والتآمت الشعوب، وشمل الناس التناصف

(25) الماوردي، ص 250 و 252-253، وابن رضوان، ص 86-87.

(26) ابن رضوان، ص 61-62.

وضمّهم التواصُل والتعاطُف، وارتفع التقاطُع والتَّخالُف، والعدُل ميزانُ الله في الأرض افترضه على جميع عباده ليتناصفوا بأمثاله ويتوافقوا باستعماله»<sup>(27)</sup>.

يُوحِي هذا النص بمجموعة من الملاحظات:

- يطرح مؤلف النص مفهوم العدالة بوصفه خليطاً من المقدس والدنيوي، ويبيّن أنها ناموس الكون وستة الحياة، وضرورة دينية ودنية.

- يحيل مفهوم العدالة في هذا النص على أنها أداة لتحقيق التوافق الاجتماعي، ونبذ جميع أسباب الصراع والتصادم لا بين المجتمع الواحد فحسب، بل بين المجتمعات والشعوب على الرغم من تنوعها.

- يؤدي الاستقرار والتوافق بين أطياف المجتمع إلى بناء الدولة وقوتها، خصوصاً أن الرعية موضوع العدالة هي التي تؤدي الجباية ضمناً لاستمرار قوتها، وهو ما يفسر قول المرادي أن «العدل يزيد السلطان في علوه»<sup>(28)</sup>.

كان الماوردي من جهته يتمتع بقدر كبير من الوعي لإدراك أهمية العدالة في بناء الدولة، لذا نراه عذر سياسة الملك صناعة، يجب على السلطان المتّمس إتقانها، معتبراً العدل من أهم قواعد هذه السياسة، إذ إن السلطان الذي يسوس الرعية بالعدل ينجح في

---

(27) المصدر نفسه، 85.

(28) المرادي، ص 107.

كسب قلوبها، فتؤدي له الجبايات عن طيب خاطر، وهو ما يتمحض عنه قوة الدولة ونمائها<sup>(29)</sup>.

كان المفهوم نفسه الذي يربط بين العدالة وقوة الدولة حاضراً كذلك عند ابن رضوان الذي استند، مثل غيره من كتاب الآداب السلطانية، إلى مقوله أرسطو الشهيرة التي تصور الملك بناءً يرتبط أساسه بالعدل: «فلا سلطان إلا بجند، ولا جند إلا بمال، ولا مال إلا بجباية، ولا جباية إلا بعمارة، ولا عمارة إلا بالعدل، فصار العدل أساس الجميع»<sup>(30)</sup>. كما يربط العدل بالتنمية في نص اختزله في إيجاز رائع، بقوله: «إذا نطق لسان العدل في دار الإمارة، فلها البشر بالعز والعمارة»<sup>(31)</sup>.

لكن ينبغي ألا يفوتنا أن هذه النصوص التي تولّف بين العدالة والتنمية وتجعل العدل شرطاً لقوة الدولة وعمارة الأرض لا تحلل آليات هذا الترابط.

#### 4 - العدالة في تصنيفات الآداب السلطانية

يقدم كتاب الآداب السلطانية تصوراً للهندسة العدالة وتقسيماتها وتفرعياتها مع بعض الاختلافات الطفيفة في التصور والطرح. فابن رضوان يقسم العدالة إلى ثلاثة أقسام:

- عدل يعجب فيه الحكم عند السلطان.

(29) الماوردي، ص 254.

(30) ابن رضوان، ص 87، والعلامة، السلطة والسياسة، ص 164.

(31) ابن رضوان، ص 88.

- عدل يحاسب بمقتضاه الإنسان نفسه في علاقته بربه.

- عدل في ما بين السلطان والناس بحسب مراتب طبقاتهم<sup>(32)</sup>.

ويوسع الماوردي مساحة القسم الثالث، مبيّناً نوع العدالة التي يجب على السلطان تطبيقها على مختلف الفئات الاجتماعية.

أما المرادي الحضري فيقسم العدل إلى ثلاثة أصناف تلائم السياسة التي يتبعها كل سلطان، وهي عدل أمانة وعدل جور وعدل تخليل وإضاعة<sup>(33)</sup>. ويوضح نتائج اختيارات السلطان في كل صنف من أصناف العدالة المذكورة، فالأول غالباً ما ترضى عنه الرعية، وحتى ولو تذمر طرف منهم، فلا وقع لسخطهم في مسيرة عدالة السلطان. وأما الصنف الثاني من العدالة فيستلزم من السلطان أسلوبًا دقيقاً من المهارة الإدارية والتدبير لضمان التكافف الرعية حوله. وفي هذه الحالة يجب أن يكون له دستور تتبعه عليه الرعية وتائفه. ومن المحتمل أن لا يسلم من ردات الفعل، لكنه يستطيع مواجهتها إذا كان حازماً. وأما الصنف الثالث فهو عدالة التخليل والإضاعة، وعدالة مائعة يكون هدف السلطان فيها المتعة المادية والحسية على حساب الرعية، لذلك وصفت هذه العدالة بأنها «لذة ساعة ودمار دهر»<sup>(34)</sup>.

يُستشف من هذه التفرعات والتقييمات أن العدالة تتضمن شقين: الشق الشرعي والشق السياسي، ولذلك فهي تطرح كيفية

---

(32) المصدر نفسه، ص 100.

(33) المرادي، ص 107.

(34) المصدر نفسه، ص 108.

الخروج من مأزق التعارض بين الموقف الشرعي والموقف الديني لتطوير مسار العدالة، وتقرير الشقة بين استبداد الحكم وانتفاع الرعية بـ «عدالته»، لذلك تذهب النصوص السلطانية إلى التركيز على عدالة السلطان انطلاقاً من ذات السلطات نفسه، «فيجب أن يعلم أن صلاح الناس في حسن سيرة الملك»<sup>(35)</sup>، وبعد العدالة تؤمن الرعية على نفسها ويسود الاستقرار، وتُرَوَّد خزينة الدولة بالجبايات، ما يساهم في تدبير الدورة الاقتصادية<sup>(36)</sup>، ويكشف عن صلة العدالة بقوة القاعدة الاقتصادية للدولة.

## ثانياً: المرجعيات المؤسسة لخطاب العدالة في الآداب السلطانية

تسمح قراءة متون العدالة الواردة في كتب الآداب السلطانية بالوقوف على معطيات دالة تعكس استناد خطاب العدالة إلى مجموعة من المرجعيات التي ساهمت في تكوينه وتدعميه وتنمية ذاته، وتحصييه وتطويره بما يتماشى مع مفهوم النظرة السلطانية إلى العدالة، ويمكن تناولها على النحو الآتي:

### ١ - استنبات «العدالة» في تربة الاستبداد الشرقي أو نمط الإنتاج الآسيوي

إن البيئة التي استنبتت الآداب السلطانية هي بيئه تُعرف في الأدب السياسي والتاريخية بنمط الإنتاج الآسيوي (Le Mode de Production Asiatique)

---

(35) الغزالى، ص 51.

(36) ابن رضوان، ص 65 - 96.

مجتمعات يتسم فيها الري الصناعي بأهمية قصوى. ودرسها كارل فيتفوجيل<sup>(37)</sup> بعناية ليستنتاج أن تعبئة العمالة الضخمة، بهدف إنجاز مشاريع الري الكبرى وتقديم السخرة وتقسيم العمل بين مجموعاتها، كانت تتطلب وجود سلطة مركزية مستبدة<sup>(38)</sup>، ترتكز على تفرد الحاكم بالسلطة، ولا تسمح بنمو أي قوة سياسية تعارضها، وتعامل الرعية كعيid، وبأساليب تقوم على البطش والعقاب الصارم والتخييف وبث الذعر<sup>(39)</sup>. لذلك ألفت الشعوب الشرقية - ومنها المجتمع الإسلامي - حكم الطغاة، بل عزّرت نفسها على التعايش مع حكم الحاكم المستبد والتسليم به، حتى إنها أصبحت تمجد الطغاة وتشني على «إيجابياتهم»، وتشيد بأعمالهم الجليلة<sup>(40)</sup>، وهذا ما يفسر وصف أسطو لتلك الشعوب باستعدادها تحمل حكم الطغاة من دون شكوى أو تذمر<sup>(41)</sup>.

لساننا هنا في صدد مناقشة صحة هذه النظرية المتعارف عليها باسم نظرية الاستبداد الشرقي (*Le Despotisme oriental*)، وهي التي

Karl August Wittfogel, *Oriental Despotism; a Comparative Study of Total Power* (New Haven: Yale University Press, 1957).

(38) إمام عبد الفتاح إمام، *الطاغية: دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي، عالم المعرفة؛ 183* (الكريت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، 1994)، ص 319.

Wittfogel, p. 1137.

(39)

(40) إمام، ص 317.

Aristotle, *Politics*, 1258A.

(41)

نقلًا عن: المصدر نفسه، ص 127 و 136.

شاطر فيها هيغل ومونتسكيو رأي سقراط المؤيد لها<sup>(42)</sup>، لكننا نميل إلى ترجيح صحة بعض جوانب هذه النظرية من خلال شهادات وقائع التاريخ وتجليات الحاضر. فلا سبييل إلى إنكار أن علاقة الحاكم بالمحكوم في العصر الأموي - العباسى التي نشأت فيها الآداب السلطانية وشبّت عودها، كانت علاقات قهرية بامتياز، على الرغم من وجود بعض الاستثناءات القليلة. فحسبنا أن خلفاء تلك المرحلة لم يجدوا حرجاً من الحكم بالحديد والنار، حتى إن معاوية بن أبي سفيان أعلن جهاراً في إحدى خطبه أنه تولى السلطة بالقوة، واستخف بفكرة التراضي<sup>(43)</sup>. ولم يتورع أولئك الخلفاء عن سفك الدماء، ومنهم أول حكام بنى العباس الذي لُقب بـ «السفاح» بسبب شراسته في قتل معارضيه من دون رحمة. وسار على نهجه أخوه أبو جعفر المنصور الذي صرّح في إحدى خطبه أن «من نازعنا هذا القميص أو طأناه ما في هذا الغمد [...] ومن نكث بيعتنا فقد أباح دمه لنا»<sup>(44)</sup>. وبهذا الأسلوب أصبحت البيعة - التي يفترض أن تكون بالتراضي - تتّم تحت سوط الإكراه، حتى إن مالكا بن أنس الذي أفتى بعدم إكراه المبايعين لبني العباس على حلف اليمين، جُلد

(42) عن آراء هؤلاء المفكرين في شأن نظرية الاستبداد الشرقي، انظر: المصدر نفسه، ص 314-317.

(43) ورد في هذه الخطبة ما يلي: «ولقد رضت لكم نفسى على عمل أبي قحافة، وأردتها على عمل عمر، فنفرت من ذلك نفراً شديداً». انظر: أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه، العقد الفريد، ط 3 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1978)، ص 170.

(44) أحمد مختار العبادي، في التاريخ العباسى والفارطى (بيروت: دار النهضة العربية، [د. ت.]), ص 67.

وُشَّهِرَ به عاري الجسد، على الرغم من مكانته العلمية<sup>(45)</sup>، ما يعني أن البيعة صارت استسلاماً قهرياً لإرادة الحاكم، وليس اختياراً حرّاً يعبر عن حرية الإرادة، كما ينصّ على ذلك روسو في العقد الاجتماعي. إضافة إلى هذا الأسلوب الذي قيد الحرّيات الشخصية، وُظّف المال لتكريس الاستبداد وإخراص أصوات المعارضين<sup>(46)</sup>، وقُمعت أي محاولة لممارسة حرية التعبير بأن وظف السلاطين مجموعة من الوسائل الملتوية مثل اتهام المفكرين بالزندقة، فقتل كثيرون منهم، مثل ابن المقفع<sup>(47)</sup>.

إذا كان العهد الراشدي، خصوصاً عهد عمر بن الخطاب، قد شهد ذروة العدالة، فإن مقوله «الشرعية لمن غالب» ظلت هي المهيمنة على المجتمع الإسلامي في مساره التاريخي الطويل<sup>(48)</sup>.

## 2 - مرجعية المؤثر الديني

حرص الكاتب السلطاني وهو يعالج موضوع العدالة على ربطها بالدين لإسباغ الشرعية على عدالة السلطان، وتوظيف

(45) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد (بيروت: المكتبة الإسلامية، [د. ت.][].)، ص 265.

(46) عندما دخل الخليفة الفاطمي المعز لدين الله القاهر، وأنهى إلقاء خطبه في المسجد الجامع بالأزهر، سأله الناس عن حسابه ونسبه، فأنخرج من جيده مجموعة من الدنانير الذهبية ونثرها فوق رؤوسهم وهو يقول «هذا حسيبي، ثم أخرج سيفه من غمده وهو يقول وهذا نسيبي»، نقلًا عن: العبادي، ص 277.

(47) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، دفق أصوله وحققه أحمد أبو ملحم [وآخرون]، ط 3 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1985)، ج 1، ص 99.

(48) عمارة، ص 33.

معطيات المقدس لتبرير سلطته المطلقة التي لا يمكن أن يناظرها فيها منازع، بحكم أنها منة إلهية تتجاوز ما هو بشري. كما أن للمرجعية الدينية وقوعها الخاص في الذهنية الإسلامية بسبب تغلغلها في الثقافة السائدة والعقل الناظم لها<sup>(49)</sup>. من هنا ركزت الآداب السلطانية على النص القرآني ومتون الأحاديث النبوية في متن خطابها عن العدالة. وفي الوقت ذاته، نصت على أن السلطان مكلف بحراسة الدين في المجتمع، مستلهمة نموذج ملوك الأنظمة الاستبدادية في نمط الإنتاج الآسيوي الذي كان يؤله الملوك ولا يخضعهم لأي محاسبة قانونية<sup>(50)</sup>. وبذا تصبح عدالة السلطان متزلة ومتزهة عن أي نقاش أو شك في تعاليها.

لكتنا نرى أن بعض الكتاب السلطانيين حمل الحاكم مسؤولية تجاوزات ارتكبها، ولا تتماشى مع العدالة الإلهية، وهذا ما يفهم من قول الماوردي: «إِذَا دَعْتَهُ قَدْرَتَهُ إِلَى ظُلْمِ عِبَادِ اللَّهِ فَلَيَذْكُرْ قَدْرَةَ اللَّهِ»<sup>(51)</sup>، لكن ذلك ظل مجرد دعوة أخلاقية ولم تتشح بالوشاح القانوني.

عموماً احتلت المرجعية الدينية سلسلة التراتب في الاستشهادات التي أوردها مؤلفو الآداب السلطانية بخصوص العدالة، حرصاً على ربطها بالدين. ففي مبحث خاص عثنا يحتاج إليه الملك من نصائح، ومن بينها نصائح عن العدالة، يؤكّد

(49) عبد اللطيف، ص 264.

Centre d'études et de recherches marxistes, *Sur le «mode de production asiatique»*, préfacé par Jean Suret-Canale, 2<sup>e</sup> éd. (Paris: Ed. Sociales, 1974), p. 236.

(50) الماوردي، ص 334.

الماوردي مرجعيته الدينية المتمثلة في «الالتزام بالكتاب والستة والإجماع»، وهي المصادر الأساسية للتشريع. ثم يسرد مجموعة من الآيات القرآنية، ربما كان أبرزها قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَيْنَا يَرْجُونَ﴾<sup>(52)</sup>، وقوله تعالى ﴿وَلَا يَجْرِي مِنْكُمْ شَنَآنٌ قَوْمٌ إِلَّا تَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(53)</sup>، وهي قاعدة تبرز بوضوح في مقدمة الباب السابع الذي عنونه بـ«سياسة العامة بالرحمة والعدل»<sup>(54)</sup>. وإضافة إلى النص القرآني، دعم الماوردي خطابه عن العدالة بالأحاديث النبوية<sup>(55)</sup>.

ينطبق الأمر ذاته على الإمام الغزالى الذى استلهم نصوصه عن العدالة في كتابه التبر المسبوك في نصائح الملوك من سلسلة الأحاديث النبوية<sup>(56)</sup>. كما أحال ابن رضوان إلى العصر الراشدى ليقتبس من تاريخه جملة من النصوص في شأن الشورى، وينتجلى ذلك في إحدى إشاراته إلى أن الخليفة عمر بن الخطاب كان يعقد مجالس تغصن بالشبان والكهول لتبادل الرأى والمشورة<sup>(57)</sup>.

لم يتعد ابن رضوان قيد أنملاة عن المؤثر الدينى، فحشى أنه

(52) المصدر نفسه، ص 249، والقرآن الكريم، «سورة النحل»، الآية 90.

(53) الماوردي، ص 249 ، والقرآن الكريم، «سورة المائدة»، الآية 8.

(54) انظر عنوان الباب السابع من: الماوردي، ص 249.

(55) المصدر نفسه، ص 201 و 251.

(56) الغزالى، ص 15-17.

(57) ابن رضوان، ص 151.

استشهد للدلالة على أهمية الاستشارة بالأية القرآنية «وشاورهم في الأمر»<sup>(58)</sup>. كما استند إلى الحديث النبوى «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، إمام عادل.... الحديث»<sup>(59)</sup>، و«أعظم الناس قدرة عند الله الملك العادل»<sup>(60)</sup>، ليصل إلى القول إن «المشورة واجبة على كل ذي حزم، متعينة على كل ذي عقل»<sup>(61)</sup>. واستثمر أقوال الصحابة أيضاً لتمرير خطابه عن العدالة حين نقل قول سعد بن عبدة «ليوم من إمام عادل خير من عبادة عابد في بيته ستين سنة»<sup>(62)</sup>.

على الرغم من أن جميع هذه الاستشهادات هي حجة على تأثير المرجعية الدينية في صوغ القول في العدالة، فإن الكاتب السلطاني لم يضع نفسه يوماً رقيباً على السلطان، ولا على مدى تطبيقه الأحكام الشرعية في العدل، بل سعى بكتاباته إلى تلبيف الفجوة بين السياسة والشرع، وتسخيرها لتكييف مجال العدالة والتوفيق بينها وبين الشريعة، ما جعل أحد الباحثين يخلص إلى القول بتميز نصائح الكاتب السلطاني بالواقعية<sup>(63)</sup>.

(58) القرآن الكريم، «سورة آل عمران»، الآية 159.

(59) ابن رضوان، ص 86، 97 و 99. والحديث صحيح، ورد في: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري (القاهرة: دار الفجر للتراث، 2005)، مجل 1، ص 368.

(60) ابن رضوان، ص 69.

(61) المصدر نفسه، ص 150، 160 و 162.

(62) المصدر نفسه، ص 98.

(63) عبد الله العروي، مفهوم الدولة (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 1981)، ص 105.

### 3 - المرجعية الكونية المؤسسة لنصوص العدالة

إضافة إلى المرجعية الدينية التي اعتمدتها كتب الآداب السلطانية في تناولهم مسألة العدالة وتقعيدهم لها بالنص القرآني ومتون الأحاديث النبوية، ساهمت ثقافة «الآخر» بقوة في تنوير تلك المرجعيات. لذلك، لم يكن مصادفة أن تناشر المتون الفارسية واليونانية والحكم الصينية والمأثورات الهندية وقصص ومحكيات العجم في نسج المحاور التي تمحورت حولها نصوص العدالة. وانحصرت مهمة الكاتب السلطاني في حبك تلك النصوص والسعى إلى التوليف بينها، على الرغم مما تعج به أحياناً من تناقض وتنافر في مصادرها ومشاربها الفكرية، سعيًا إلى إخراج تصور محبوك ومتناقض لعدالة يجد فيها السلطان ضالته. من هنا لم يكن مستغرباً أن يستعمل ابن رضوان تعبير «واتفق حكماء العرب والعجم»<sup>(64)</sup>، وهو يعرض نص أرسطو الشهير الذي تداولته كتب الآداب السلطانية عن العدل<sup>(65)</sup>؛ فمصطلاح «الاتفاق» يبين مكونات الشعوب من عرب وعجم، كما ورد في النص دليل على سعي الكاتب السلطاني إلى تكيف خطاب العدالة السلطانية مع «إجماع» مفكري المجتمع الإنساني على هذا التركيب المرجعي الكوني للعدالة، وليجعل منه تصوراً متناقضاً يتسم بالتكامل والشمولية. ولم يحد مؤلفو الكتب السلطانية الآخرون عن هذا المنهج، حتى إن أحد الباحثين جعل من

---

(64) ابن رضوان، ص 87.

(65) سنعود إلى هذا النص في موضع مقبل من دراستنا.

الماوردي أنموذجاً لعدد المرجعيات العالمية وتكاملها<sup>(66)</sup>، معتبراً أن الإنتاج السلطاني محصلة «تركيب نصي متنافر نظرياً، لكنه مسنود بتجربة في الممارسة»<sup>(67)</sup>. ووصف باحث آخر هذا الخلط المتعدد المشارب بأنه «عملية دمج» للثقافة الإسلامية بنظريرتها الفارسية واليونانية<sup>(68)</sup>.

إذا كانت تخريجات هؤلاء الباحثين تنطبق على نصوص الأداب السلطانية برمتها، فإنه يتبيّن بالتشريح الدقيق لعيّنات من النصوص أنها تنطبق على مسألة العدالة أيضاً. فثمة فيض من المتون الوارد في الأدب السلطانية التي تحيل في مرجعياتها على العدالة كما صاغها أردشير في عهده لابنه، أو تنسّب إلى أفلاطون في كتاب الجمهورية أو أرسطو في كتابه السياسة، أو تمتّح معانٍها من حكاية صينية أو هندية مكتوبة أو مسموعة، إلى غير ذلك من المصادر الأجنبية التي سنذكرها لاحقاً.

يفسّر الدارسون المتخصصون بالأداب السلطانية اقتباس كتاب الأداب السلطانية من التراث الأجنبي بسعّيهم إلى تبرير استبداد الدولة السلطانية، بعد تحول الخلافة إلى ملك عضوض مع بدء عصر الأمويين<sup>(69)</sup>. في حين يعزّز آخرون الأمر إلى الزخم الحضاري الفارسي الذي هيمن على الدولة العباسية<sup>(70)</sup>، وفسّر

---

(66) عبد اللطيف، ص 75، الهاشم 1.

(67) المصدر نفسه، ص 111.

(68) سالم، ص 99.

(69) المصدر نفسه، ص 121-122، وعبد اللطيف، ص 60.

(70) وات، ص 110 و 112.

آخرون هذه الظاهرة بسبق الحضارة الفارسية إلى الاندماج في لائحة الحضارات التي عرفها العرب خارج جزيرتهم<sup>(71)</sup>.

على الرغم من هذه الآراء، فإننا أننا نرى أن التأويل والانتقائية التي سار على هديها كتاب الآداب السلطانية، في ما يتعلق بتفكير العدالة ، إنما تم خضاعاً عن سيادة ما يمكن أن يُطلق عليه «عدالة المنتصر»؛ فالنصوص التي اقتبسها هؤلاء من التراث الأجنبي لم تختلف كثيراً عن بعض النصوص الإسلامية الداعية إلى الطاعة والصبر في حالة جور الحاكم، فاختاروا منها ما يلائم هذه النصوص وما يدعم توجهم المساند لسياسة السلطان.

ينبغي ألا يساورنا شك في أن حركة الترجمة من اليونانية والفارسية إلى العربية زاد من إيقاع اقتباس نصوص العدالة في كتب الآداب السلطانية، من دون إغفال رؤية محمد أركون الذيقرأ الفكر العباسي في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي بجدلية ارتبطه بمثاقفة نسجت خيوطها في سياق «إنسية عربية تميزت بالانفتاح على ثقافة الآخر»، فأفرزت مناخاً عقلياً امترجت فيه تقاليد الآداب العربية والحكمة الفارسية والفلسفة اليونانية في عباءة إسلامية<sup>(72)</sup>، ففتح فكرنا هجيننا في العدالة عبر عنه العروي في

---

(71) رضوان السيد، الأمة والجماعة والسلطة: دراسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي، ط 2 (بيروت: دار اقرأ، 1986)، ص 122.

(72) اقتباساً من: سعيد بنسعيد، الفقه والسياسة: دراسة في التفكير السياسي عند الماوردي (بيروت: دار الحديث، 1982)، ص 136.

إيجاز رائع بقوله: «إن مؤلفي الآداب السلطانية لا يميزون بين شرع النبي وعدل أنوشروان وعقل سقراط»<sup>(73)</sup>.

تتيح لنا قراءة متون الآداب السلطانية الوقوف على تداخل تراث الثقافات الأجنبية عن العدالة مع تراث الثقافة الإسلامية.

لا بد من أن يلاحظ من يرصد هذه المتون وما احتوت عليه من دلالات عن العدالة، أنها تكونت في بنيتها ومحتوها من ثلاثة منظومات أساسية: المنظومة الإسلامية والمنظومتان الفارسية واليونانية، وغيرها من الأفكار الحضارية العالمية التي طعمتها أيضاً، مثل الفكر الهندي والفكر الصيني. فإضافة إلى الثوابت الإسلامية من قرآن وسنة نبوية وسير الصحابة التي كونت جوهر القول بالعدالة، اقتبس كتاب الآداب السلطانية أفكارهم عن العدالة من «تجارب» الفرس و«حكمة» اليونان و«عقل» الهند، في مسعى إلى تطويق نصوص العدالة في الثقافات الأخرى حتى تسماكن مع نصوص الثقافة الإسلامية، وتخلق منها وحدة عضوية يكون منطلقها إنسانياً كونيًّا. وربما هذا ما عبر عنه الماوردي عندما صرَّح في مقدمة كتابه نصائح الملوك: «لا نعتمد في شيء نقوله على هوانا دون أن نحتاج لما نقوله فيه بقول الله جل وعز المنزل في كتابه وأقاويل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرورية في سنته وأثاره، ثم سير الملوك الأولين والأئمة الماضيين والخلفاء الراشدين والحكماء المتقدمين في الأمم الخالية»<sup>(74)</sup>. كما يقول في موضع

---

(73) العروي، ص 94.

(74) الماوردي، ص 46.

آخر: «وَقَرَأْنَا فِي سِيرَةِ الْعَجْم»<sup>(75)</sup>، ما يدل على عالمية المنطلق الذي اعتمد في صوغ نصوصه عن العدالة.

تنوع نصوص العدالة الواردة في الأدب السلطانية في مرجعياتها، وترتجل بين مجالات معرفية متباينة يتشارك فيه النص القرآني والحديث النبوى مع الأقوال الفلسفية والحكم والأمثال داخل بنية متشرطة النص، الأمر الذى جعله خليطاً من المرجعيات التي يسخرها المؤلف لإبراز قيمة النصيحة المقدمة إلى الحاكم في شأن العدل. لذلك نعتقد أن كتب الآداب السلطانية تهدف إلى تصوير العدالة بأنها نتاج التراث الإنساني، ما دام أن أحوال الأمم «متقاربة متتشابهة»، بحسب تعبير الماوردي<sup>(76)</sup>.

أما بخصوص الاقتباس من التراث الفارسي فليس ثمة ما يحول دون الوقوف على «الغزو الساساني» للثقافة العربية في العصر العباسى، وما أفرزه من متوج غزير من «مرايا النساء»<sup>(77)</sup> أثرت كثيراً في الآداب السلطانية الإسلامية، فنهل منها كتاب الآداب السلطانية، وانتقا منها ما طاب لهم من نصوص العدالة الفارسية، واقتبسو منها ما يتماشى مع نظرية الحاكم المستبد المستنير، وهي نظرية تقوم على القهر<sup>(78)</sup>، فوجدوا في عهد أردشير (226-241 م)

---

(75) المصدر نفسه، ص 396.

(76) المصدر نفسه، ص 85.

(77) وات، ص 133. أحصى عدداً كبيراً من مؤلفات مرايا النساء التي كتبت بالفارسية.

Maurice Robin, *Histoire comparative des idées politiques*, collection (78) politique comparée (Paris: Economica, 1988), pp. 440-441.

لابنه نصّا «مفيدة» وظفوه لتبرير استبداد الدولة السلطانية والدفاع عن شرعيتها والعمل على ترسیخ کيانها، على الرغم من أن التصور الفارسي للعدالة يسلم بأن الملك هو ظل الله في الأرض، وأنه يملك الأرض كما يمتلك الله العالم بأسره. وبتعبير آخر، كان الكاتب السلطاني فطناً وذكياً في امتلاك ناصية النص الفارسي الذي لا يخفى ولا ينفع للمؤسسة الحاكمة، أعادلة كانت أم ظالمة، ويلوذ بالصمت في شأن شرعيتها السياسية<sup>(79)</sup>. ومن قلب هذا الإرث الفارسي كان يحرر للبحث عن كل ما يجib عن أسئلة السلطان وحاجاته، فيجمع المعطيات النصية الخاصة بالعدالة والقابلة للاستيعاب والتوظيف، ويسعى جاهداً إلى تدوينها وتطوريها ضمن سلم استدلالي يتاغم مع نصوص العدالة الإسلامية.

في هذا الصدد نسوق مثال ابن رضوان الذي استشهد في ما لا يقل عن خمسين موضعاً من كتابه بعدها ملوك الفرس، مثل أردشير وسابور ويزدجرد، وسعى إلى ملاءمة النص الفارسي بالمفهوم الذي روج له فقهاء السلطة المسلمين بضرورة الصبر والتسليم إذا ما جار السلطان، وأن تطبيق هذا الأخير للعدل مسألة غير إلزامية أو دستورية بقدر ما هي مسألة أخلاقية<sup>(80)</sup>.

على غرار التراث الفارسي، اقتبس كتاب الآداب السلطانية نصوصهم المؤسسة لفكر العدالة من الشواهد السياسية والأخلاقية

(79) عبد اللطيف، ص 71.

(80) يقول ابن رضوان في هذا السياق: «سأل كسرى بعض حكماء الفرس أي الرجال خير؟ فقال أرجهم ذرعاً عند الضيق، وأعدلهم حكماً عند الغضب، وأبعدهم ظلماً عند المقدرة». انظر: ابن رضوان، ص 86.

والأقوال المتصلة بالتراث الإغريقي، ويعزى هذا الأمر إلى تقارب المرجعيتين الفارسية واليونانية، واشتراكهما معًا في الدفاع عن الحاكم العادل المستبد.

تجسد صورة الاقتباس من التراث الإغريقي بخصوص العدالة في ما تداولته كتب الآداب السلطانية في شأن نصيحة أرسطو للإسكندر التي صورها في الشكل الهندسي الثماني، حيث وضع الرعية في قاعده، وصورها بمجموعة عباد يجب أن يشملهم العدل لضمان الجبايات، ومن ثم يرى أن في العدل صلاح العالم<sup>(81)</sup>.

تناول الباحث كمال عبد اللطيف بدقة متناهية وعمق منهجي التأثير اليوناني في الآداب السلطانية، بما أفاد رصدنا للتأثير الذي شمل جانب العدالة. فأوضح أن لكتابين دوراً مهماً في هذا التأثير: كتاب العهود اليونانية المستخرج من كتاب الجمهورية لأفلاطون، وكتاب السياسة والفراسة في تدبير الرئاسة المعروف بـ سر الأسرار المنسوب إلى أرسطو، وهو يستعمل على ثلاث مقالات خصص الثالثة منها للعدالة، بينما تهتم الأولى بالعدل والتزاهة، وتركز على أهمية أخلاق الطاعة وخضوع العامة للملك<sup>(82)</sup>.

إذا كان تصور العدالة عند المفكرين اليونانيين يختلف بين أفلاطون الذي يرى فيها تهذيباً للنفس ويعطيها معنى أحاديّاً، في الوقت الذي يرى أرسطو أنها تتخذ صوراً متعددة متباينة<sup>(83)</sup>، فإن

(81) المصدر نفسه، ص 87.

(82) عبد اللطيف، ص 68 - 70.

(83) جونستون، ص 57، 82، 87، 89 و 138.

أكثر ما انتقامه كتاب الآداب السلطانية من الفكر اليوناني عن العدالة يكمن في النصوص التي تدعم الحاكم العادل المستبد وتزكي القول بالعدالة الفئوية، ما يجعلنا ندرك انتقاد روزنثال مفكري مسلمي العصر الوسيط الذين لم يستفيدوا من الكتابات الإغريقية لاستيعاب مفهوم الحرية، حتى إنهم «فشلوا في أن يربطوا بين المستوى الميتافيزيقي والمستوى الاجتماعي للحرية»<sup>(84)</sup>.

بالرجوع إلى نصوص الآداب السلطانية في موضوع العدالة، نجد أن مؤلفيها اقتبسوا ترسانة من أقوال أرسطو<sup>(85)</sup> وأفلاطون، فضلاً عن أسماء مجھولة أشاروا إليها بتعبير «قال بعض الحكماء...»، لكن من دون أن يحللوا هذه الأقوال والشهادات.

ويتضح لنا بتتبع نصوص ابن رضوان أنه سعى بدوره إلى التوفيق بين القيم الإسلامية ونصوص التراث الإغريقي. وحسبه أنه استشهد في مواضع عدة في ما يتعلق بالعدل بأقوال أرسطو وأفلاطون وغيرهما. ولم يشأ المرادي الحضرمي عندما استشهد هو أيضاً بأرسطو في مواضع عديدة<sup>(86)</sup>.

إضافة إلى المرجعيتين الفارسية واليونانية، اقتبس كتاب الآداب السلطانية نصوصهم المؤسسة للعدالة من المرجعية

(84) فرانز روزنثال، مفهوم الحرية في الإسلام: دراسة في مشكليات المصطلح وأبعاده في التراث العربي - الإسلامي، ترجمة وتقديم معن زيادة ورضوان السيد (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2007)، ص 178.

(85) ابن رضوان، ص 86.

(86) انظر على سبيل المثال كتابه: المرادي، ص 107.

الهندية، فنرى أن الماوردي اعتمد على بعض العهود الهندية لبيان أهمية العدالة؛ ففي إحدى نصوصه يذكر: «ووجدنا في بعض عهود الهند أن العدل ميزان الله في الأرض يؤخذ به للضعف عن الشديد وللمحق في المبطل»<sup>(87)</sup>. ولم يجد ابن رضوان أي حرج في اقتباس مقولاته عن العدالة من الزبور<sup>(88)</sup>. خلاصة القول أن نصوص العدالة الواردة في خطاب الأدب السلطانية هو محصلة ثقافات متعددة، أفلح الكاتب السلطاني في تذويب تناقضاتها بانتقاء المفاهيم السائدة عند «الآخر» لتطويعها وسبكها، وإيجاد صيغ مطابقة وتكافؤ نظري بينها، حتى تصبح متناثمة مع المفهوم المركزي للعدالة في الإسلام.

#### 4 - المرجعية التاريخية

تستند كتب الأدب السلطانية في تأثيثها مفهوم العدالة إلى مجموعة من المرويات التاريخية والواقع والحوادث التي لا تطبع إلى تأسيس نظرية أو بحث في دور العدالة في التاريخ، بقدر ما تسرد حوادث وواقع تاريخية مجزأة، متشظية وغير منتظمة، في زمنيتها، وغير موثقة أحياناً. ولم تقتصر على نماذج العدالة المقتبسة من تاريخ الإسلام، بل كانت توسيع أيضاً مساحة الاقتباس لتشمل التاريخ الكوني بحكم تماثل التجارب التاريخية للأمم والشعوب.

نميل وفق هذه المؤشرات إلى ترجيح أن الكاتب السلطاني

---

(87) الماوردي، ص 151-152.

(88) ابن رضوان، ص 85.

كان مهتماً بجعل الواقعية التاريخية نصاً يخدم مفهوم العدالة السلطانية، وليس تحقيقها، أو التأكيد من صحتها ودقتها، أو حتى ضبطها.

إذا تأملنا في المرويات التاريخية التي كان الكاتب السلطاني يتلقّها من المصادر المكتوبة أو المسموعة أو من الأقوال المأثورة لبناء مفهوم العدالة، يتضح أنها تغطي جميع الأزمنة والعصور. فعلى سبيل المثال، يسرد الماوردي نماذج من عدل الأنبياء مثل داود وسليمان ويوسف وذي القرنين وغيرهم من أولي القوّة والباس الشديدين، لكنهم عدلوا في رعيتهم حتى ماتوا وهم ملوك مكرّمون، إلى أن يصل إلى النبي محمد ﷺ والخلفاء الراشدين الذين وصفهم بأنهم «أهل رأفة بالمؤمنين، سيرتهم العدل، وقولهم الفصل، وقضاؤهم الحق»<sup>(89)</sup>.

ويسرد ابن رضوان في السياق نفسه رواية حلف الفضول بوصفها حلقة متميزة من حلقات العدالة، وقيمة من قيم الانتصار للمظلوم<sup>(90)</sup>.

كما يستمد الكاتب السلطاني نماذجه للعدالة أيضاً من الحقبة الراشدية، حيث يشكل النموذج العمري في العدل - وهو النموذج

---

(89) الماوردي، ص 90.

(90) ابن رضوان، ص 98. وعن موضوع حلف الفضول كوثيقة باكرة في تاريخ حقوق الإنسان، انظر: إبراهيم القادري بوتشيش، لحظات تفكير في قضايا عالم مضطرب: الهوية- الحوار الحضاري- التنمية وحقوق الإنسان (القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، 2010)، ص 351 وما بعدها.

الذى أجمعـت عليه كتب الآداب السلطانية - قدوة<sup>(٩١)</sup> ورأس مال رمزياً يتفوق على نماذج الثقافـات الأخرى، خصوصاً الفارسـية<sup>(٩٢)</sup>.

لكن بما أن هذا النموذج الذى ساد في معظم فترة الخلافـة الراشـدة كان عـدل ضمير أفراد ولم يرق إلى مستوى العـدالة المؤسسـاتـية<sup>(٩٣)</sup>، كان على الكـاتب السلطـاني، وهو يـولد النـصوص المؤسسـة للـعدالة أن يـنبـش في بعض النـماذج المـضيـئة من تـاريـخ الأمـويـين والـعبـاسـيين ليـتـبيـن للمـخـاطـب حـضـور العـدـالـة في مرـحلـة «المـلـكـ العـضـوسـ». لـذلك قـدـمـ المـاـوـرـديـ نـماـذـجـ من عـدـلـ عمرـ بنـ عبدـ العـزـيزـ، وأـورـدـ وـثـيقـةـ هيـ عـبـارـةـ عنـ خطـبـةـ أـلقـاهـاـ الخـلـيفـةـ الـأـمـويـ يـزـيدـ بنـ الـولـيدـ (تـ ١٢٦ـهـ)ـ تـضـمـنـ قـضـاياـ فـيـ العـدـالـةـ وـإـنـصـافـ الـمـظـلـومـينـ<sup>(٩٤)</sup>. كـماـ أـورـدـ روـاـيـةـ مـطـوـلـةـ عنـ الخـلـيفـةـ الـمـأـمـونـ الـذـيـ أـنـصـفـ اـمـرـأـةـ مـتـظـلـمـةـ اـشـتـكـتـ مـنـ اـبـنـ الخـلـيفـةـ نـفـسـهـ فـيـ مـجـلسـ الـمـظـالـمـ<sup>(٩٥)</sup>.

لم يـغـفـلـ كـتـابـ الآـدـابـ السـلـطـانـيـ توـظـيفـ تـارـيـخـ «الـآـخـرـ»ـ لـاقـتنـاءـ ماـ يـمـكـنـ اـنـقـاؤـهـ مـنـ مـحـكـيـاتـ وـرـوـاـيـاتـ عـنـ العـدـالـةـ. فـيـ كـتـابـ نـصـيـحةـ الـمـلـوـكـ يـقـدـمـ المـاـوـرـديـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـرـوـيـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ

---

(٩١) المـاـوـرـديـ، صـ ٢٥١ـ ٢٥٠ـ، وـالـعـلـامـ، السـلـطـةـ وـالـسـيـاسـةـ، صـ ١٦٩ـ.

(٩٢) يـُسـتـشـفـ ذـلـكـ مـنـ خـلـالـ روـاـيـةـ التـيـ أـورـدـهاـ اـبـنـ رـضـوانـ وـغـيرـهـ عـنـ الـهـرـمزـانـ الـذـيـ اـسـتـأـذـنـ عـمـرـ بنـ الـخـطـابـ فـيـ الدـخـولـ عـلـيـهـ، فـوـجـدـهـ مـسـتـلـقـيـاـ عـلـىـ التـرـابـ، مـتـوسـداـ كـوـمـةـ مـنـ الـحـصـاءـ، فـقـالـ لـهـ: «عـدـلـتـ فـنـتـمـ»ـ، اـنـظـرـ: اـبـنـ رـضـوانـ، صـ ٨٨ـ.

(٩٣) إـمامـ، صـ ١٩٥ـ.

(٩٤) المـاـوـرـديـ، صـ ١٠٢ـ ١٠٠ـ.

(٩٥) المـصـدـرـ نـفـسـهـ، صـ ٢٧٤ـ ٢٧٦ـ.

تاريخ الفرس، منها أن ملوك آل ساسان خصصوا يومين في السنة للنظر في المظالم: يوماً التوروز والمهرجان. وكان في إمكان من شاء من رعاياهم التظلم إليهم مباشرةً فينصفونه ويعاقبون من اغتصب حقوق المظلومين<sup>(٩٦)</sup>.

إضافة إلى ذلك، نجد المرجعية الهندية حاضرة في المرجعية التاريخية التي وظفها الماوردي في بناء نصوصه في شأن العدالة، فاستند إلى عهد لملك هندي وجهه إلى ابنه يقول فيه: «واعلم أن من نلت منه مظلمة أو أفرطت عليه في عقوبة، فإن الذي أتيت به أشد مما أتيت إليه»<sup>(٩٧)</sup>.

وهكذا يبدو أنه كان للتاريخ «سحره» في التوظيف لدعم صورة العدالة التي تبنته الآداب السلطانية.

### ثالثاً: الحكم بين ازدواجية السلطة المطلقة والعدالة

يمكن رصد السلطة المطلقة للحاكم العربي - المسلم في الآداب السلطانية من خلال معطيين متکاملين يعكسان تداخل السياسة والدين في الكتب السلطانية: تميّز السلطان عن سائر فئات الرعية، وحق الامتياز الإلهي أو ما يُعرف بنظرية التفويض الإلهي التي تجعل السلطان فوق البشر، وهو حق يضعه فوق القانون: يسأل

---

(٩٦) المصدر نفسه، ص 271 و 273 - 274.

(٩٧) المصدر نفسه، ص 270.

ولا يُسأل، يراقب ولا يراقب، يحاسب ولا يحاسب<sup>(98)</sup>. وإذا ما عدل، فإن عدله يعدّ فضيلة أخلاقية نابعة من الرأفة التي يكنها لرعايته، ومنة وعطاء يستحق عليه الثناء والتقدير<sup>(99)</sup>.

## ١ - تميّز الحاكم وسموّه عن البشر

يخصّص الماوردي فقرات مهمة من كتابه *نصيحة الملوك* لإبراز تميّز السلطان وعلوّ مرتبته فوق جميع المراتب، مستشهاداً بسيل من النصوص القرآنية ليصل إلى قوله: «فليس أحد في حكم هذا اللفظ أولى بالفصل ولا أجزل قسماً ولا أرفع درجة من الملوك»<sup>(100)</sup>.

يتجلّى هذا التميّز السلطاني بوضوح في سلوكه الحيّاتي، فيلاحظ من يرصّد نصوص الآداب السلطانية، على سبيل المثال، أنها جعلت طعام السلطان متميّزاً من طعام العامة، وطريقة الأكل وأدابها في القصر تختلف كلياً عن المألوف في حياة الناس. كما أن نظام الحياة اليومية للسلطان يختلف عن نظام الحياة اليومية لأغلبية أفراد المجتمع، فللسلطان زمانه الخاص للنوم، ولأوقات الفراغ والترفيه، بل وحتى في الجماع أو قضاء الحاجة، وغير ذلك

(98) كان الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك يتساءل متعجباً: «أيمكن لل الخليفة أن يحاسب؟»، بينما أثر عن أخيه يزيد بن عبد الملك أنه أتى بأربعين شيخاً، فشهدوا له: «ما على الخليفة حساب ولا عذاب». انظر: *السيوطى*، ص 223 و 246.

(99) *لامبتون*، ص 107.

(100) الماوردي، ص 62.

من التفصيات التي ترى جسد الملك أمراً متفرياً ومتميزاً، وكأن جسده ليس كأجساد البشر<sup>(101)</sup>.

أما في فضاء الطقوس الخاصة بمجلس السلطان، فأسهبت كتب الآداب السلطانية في الحرص على إظهار السلطان بشكل متميز من سائر البشر، من خلال وصف مجلسه وأئبته، وما يصاحب ذلك من طقوس تحفل بالرموز التي تجعل من المجلس أداة هيمنة ونواة تنبثق عنها قنوات التفرد والسيطرة؛ فالمجلس السلطاني ليس ككل المجالس، والحاضر فيه يجب أن يعد له العدة، ويحتاط كل الاحتياط حتى لا يخرج هيبيته؛ فيجب أن يكون ضحكه بسمة رقيقة، وأن يختار من درر الكلام ما يوافق جلالة السلطان<sup>(102)</sup>، ولا يجوز للحاشية أو النداماء أن يرفعوا أصواتهم في حضرته. ولا يفوتنا أن لمدلول عدم رفع الصوت رمزية خاصة سعى بها الكاتب السلطاني إلى إبراز تميز السلطان وسموه، بل ومماثلته بالرسول (ﷺ) بتوظيف مغزى النص القرآني الذي ينهى عن رفع الصوت فوق صوت النبي<sup>(103)</sup>، واقتباس ما يصنفي عليه الأئمة والتبجيل بهدف صناعة تألق وتميز له عن باقي الناس<sup>(104)</sup>، حتى يكون محصناً قانونياً، ولا يخضع لما يخضع للعدالة كما يخضع

---

(101) سالم، ص 128-129.

(102) خصص ابن رضوان فصلاً كاملاً لموضوع ملاطفة الملك وتعظيمه عند مخاطبته، انظر: ابن رضوان، ص 71-73.

(103) انظر: القرآن الكريم، «سورة الحجرات»، الآية 2.

(104) سالم، ص 141.

لها الآخرون. كما يصور النص السلطاني الملك أنه يتحلى بالقيم الإيجابية كلّها، ويرسم له تخيلية لا يمكن أن تتجسد في الواقع، ويُسعي إلى إبرازه بأنه رجل غير عادي<sup>(105)</sup>.

تجد فكرة التميز السلطاني صداتها أيضًا في الجانب الحقوقى، فتشبيه الملك بالرأس أو الروح والرعاية بالجسد<sup>(106)</sup> له مغزى عميق في الدلالة على علاقة التابع بالمتبوع، وبمركزة السلطة في يد الحاكم لأنّه الرأس، والرأس يوجد في أعلى الجسد، وفيه العقل المدبر والعين التي تبصر، ما يجعله السيد الأوحد والمشريع الذي يشرع ما شاء من أحكام وقوانين، وهو المدبر والمقدّن، بينما الحاشية التي تدير دفة الحكم فهي مجرد خدم من خدامه، مجرد دين من أي سلطة، وله الحق الكامل في عزلهم أو مصادرة ممتلكاتهم أو حتى قتلهم إن شاء من دون محاكمة؛ فهو رأس الدولة المتفرد بالحكم، لا ينافسه أحد، وهو فوق التشريعات والقوانين. أمّا الأفراد العاديون من الرعية الذين لم يكن لهم دستور يحميهم ويضمن لهم أدنى قسط من الحرية فيمكن للسلطان أن يعتقل أيّاً يكن أو يجلده أو يقتله من دون رقيب أو حسيب، بينما لا يوجد مكان للرأي المعارض في قاموس الدولة السلطانية.

بطبيعة الحال، هناك استثناءات تعبّر عن التذمر الضمني لبعض كتاب الآداب السلطانية الذين رأوا أنّ في عدم عدل السلطان مخالفـة لإرادة الله، لكن ذلك ظل مجرد طموح يتموقع في «ما يجب أن

---

(105) المصدر نفسه، ص 133.

(106) ابن رضوان، ص 63.

يكون»، لأن الولاء للحاكم وشرعية سلطته المطلقة ظلت سمة تلك الكتابات التي حاولت تبريرها بخلق مماثلة بين الله والسلطان.

ساهمت صورة السلطان المتميّز من سائر البشر، والمتفرد في سلوكه وتصرّفاته، في كسر قاعدة العدالة والمساواة، وجعله بمنأى عن أي متابعة قانونية أو خضوع لسيطرة القضاء والعدالة لأنّه ليس كالبشر. وأناحت له هذه الصورة في الوقت ذاته سلطة مطلقة لا يمكن أن يشارك فيها أحد ما دام متميّزاً من سائر فئات المجتمع.

## 2 - الحاكم المؤله وإشكالية الحرية

إلى جانب تميّز السلطان، تساهم كتب الآداب السلطانية في تلميع صورته وجعله بمنأى عن أي محاسبة قانونية أو مسؤولية جنائية بالترويج لمقوله أن الله اختاره ليختلفه في الأرض ليكون بذلك «خليفة الله في الأرض»، وهو ما يعتبر عنه بنظرية التفويض الإلهي التي أجمع عليها كتاب الآداب السلطانية؛ فابن رضوان يرفع حديثاً منسوباً إلى الرسول ﷺ يقول فيه: إن «السلطان ظل الله في الأرض»<sup>(107)</sup>، ويؤيده في ذلك الماوردي بقوله: «إن الله جعل الملوك خلفاء في بلاده وأمناء على عباده ومنفذـي أحـكامـهـ في خـلـيقـتـهـ»<sup>(108)</sup>. ويزكي قوله بمرجعية تاريخية مفادها أن الأمم القديمة، خصوصاً العرب، كانت تسمّي الملوك «أرباب الأرض».

وأضاف الطروشي ما يؤيد هذا الاتجاه حين حاول عقد

---

(107) ابن رضوان، 61.

(108) الماوردي، ص 63.

مماثلة في الحكم بين الخليفة والله بهذه الكلمات المعتبرة: «وأقل الواجبات على السلطان أن ينزل نفسه مع الله منزلة ولاه معه [...] فهذا طريق العدل الشرعي»<sup>(109)</sup>. ولا شك في أن الهدف من هذه الأقوال يكمن في إقناع الرأي العام الإسلامي بقبول الحضور السلطاني بين البشر كظل مكمل للحضور الإلهي. وبما أن الله هو الواحد العادل، فإن «نائبه» يكون بالضرورة والمنطق عادلاً. وينبغي ألا يشاركه أحد في حكمه لأنه يمثل وحدانية الله في الأرض، وهي وحدانية لا تقبل القسمة. كما لا يمكن مناقشة صحة أحكامه وعدالتها لأنها نابعة من العدالة الإلهية المفترضة له على الأرض.

استطاع النص السلطاني من هذا المنظور رفع الحاكم إلى الصورة المتعالية في المخيال الاجتماعي، ونجح في تأسيس مطابقة بين المرتبة الإلهية بقداستها والوضع السلطاني بجميع الملابسات التاريخية التي أفرزته لفرض قبوله على المجتمع كواقع، واستئمر حتى كثير من الإرث الديني لترسيخ هذه الصورة<sup>(110)</sup>.

لا شك في أن مثل هذه المماثلة بين الله وال الخليفة، التي بدأت منذ العصر الأموي واشتدت في العصر العباسي وأصبحت جزءاً من الذهنية الإسلامية، شيعتها وستتها<sup>(111)</sup>، هي أطروحة مناقضة لمبدأ العدالة، لأنها تنزعه السلطان عن كل خطأ، وتجعله يفلت من

---

(109) الطروشي، ص 89.

(110) عبد اللطيف، ص 153.

(111) محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي: محدداته وتجلياته (الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 1990)، ص 378.

العقاب في حالة ارتكابه جرائم إبادة أو فسق أو خروج عن جادة الشريعة.

أدت مسألة المماثلة<sup>(112)</sup> بين الله وال الخليفة التي لا يزال العقل العربي إلى اليوم مسكنًا ببنيتها، إلى ترسيخ نتيجتين خطيرتين تركتا بصماتهما في مسار العدالة: أولاهما تضيق مساحة حرية التعبير والنقد، إذ لا يمكن معارضة القرارات التي يتخذها السلطان، فهو «خليفة الله» في الأرض، و«القوة المنفذة عن الله» بحسب تعبير الجابري<sup>(113)</sup>، بل يعدّ أي اعتراض على قراراته انحرافاً عن الدين، وإعلان تمرد على «الحق الإلهي» الممنوح له، وعلى «العدالة» التي يطبقها نيابة عن الله في الأرض، وهذا ما جعل أحد المستشرقين من اهتمامه بدراسة الفكر الإسلامي في المجتمع الإسلامي الوسيط، أن يجزم بأن معنى الحرية الحقيقي في الإسلام اقتصر على العلاقة بين الإنسان والله، على عكس علاقة الإنسان بالسلطة التي ظلت دائمًا علاقة تقوم على التحكم والقهر<sup>(114)</sup>.

أما النتيجة الثانية فهي جنوح العقل العربي نحو القبول بالحاكم المستبد العادل، وهي الحقيقة التي وقف عليها محمد عابد الجابري بعد عقود من تحليل آلية العقل العربي

---

(112) المقصود بالمماثلة هنا اعتبار الحاكم ناتباً ومفوضاً من الله لتدبير الحكم في الأرض.

(113) المصدر نفسه، ص 364.

Louis Gardet, *La Cité musulmane, vie sociale et politique* (Paris: J. Vrin, 1954), p. 69.

وتشريحها<sup>(115)</sup>. ولم يذخر مؤلفو الآداب السلطانية وسعاً في الترويج لهذا المفهوم، مدعين إياه بمخزون التراث الفارسي القائل إن سلطة الملك تستمد كينونتها من الحق الإلهي ما جعل «مشكلة الحاكم المستبد غير ممكناً الحل»، بحسب لامبتون<sup>(116)</sup>.

### 3 - الاستبداد المتذر بعبادة العدالة

حاولت الكتب السلطانية أن ترسّخ مبدأ الحاكم المستبد العادل، وأن تبرر بأنه يتميز بمسؤولية جسيمة تتضمن حراسة الدين والدفاع عن الرعية وحماية ثغورها، وعصم الدولة من كل شر، الأمر الذي يستلزم وجود سلطان قوي وحازم، ووظفت في ذلك بعض النصوص الدينية المدعمة لتوسيع سلطات الحاكم، والتمسّت منه في الوقت ذاته أن يكون عادلاً رحيمًا متودداً إلى رعيته، وهذا ما يعكسه النص التالي: «قال عبد الملك بن مروان يوماً لبنيه: «كلكم يترشح لهذا الأمر، ولا يصلح له منكم إلا من كان له سيف مسلول، ومال مبذول، وعدل تطمئن إليه القلوب»»<sup>(117)</sup>.

لا تقوم عدالة الحاكم المستبد كما سطّرتها كتب الآداب السلطانية على تعاقد قانوني بين الراعي والرعية، ولا على دستور

---

(115) الجابري، ص 364 و382، والعروي، ص 123، ويعتبر ابن خلدون عن ذلك بعبارة «الانفراد بالمجده»، انظر: ابن خلدون، ص 116.

(116) لامبتون، ص 60 ، 111 ، 113 ، 114 و119.

(117) ابن رضوان، ص 94. ورد في موضع آخر من كتابه ما يلي: «وقال عبد الملك بن مروان لابنه الوليد، يا بني اعلم أن ليس بين السلطان وبين أن يملك الرعية أو تملكه الرعية إلا حزم وتوان». انظر: ابن رضوان، ص 271، والغزالى، ص 77.

مكتوب أو أعراف، ولا تؤسس على مبدأ التراضي، بل تنشأ من القوة والشوكة، وهو ما يرمز إليه مصطلح «السيف» الوارد في النص أعلاه، مع التودد والإحسان إلى الرعية وإنصافها بالعدل السلطاني المبني على الرحمة والرأفة، فـ«سلطان تخافه الرعية خير من سلطان يخافها»<sup>(118)</sup>.

في هذا السياق، يدعو المرادي سلطانه إلى تجنب الاستبداد لأن «التجبر داع إلى ال�لاك»<sup>(119)</sup>، لكنه ينصحه بالحزم الذي هو «النظر في الأمور قبل نزولها وتوقي المهالك قبل الواقع فيها»<sup>(120)</sup>. كما ينصح الغزالى سلطانه بعدم الاستبداد وبعدم التراخي في الوقت نفسه<sup>(121)</sup>.

نرى أن كتب الآداب السلطانية أنتجت خطاباً مزدوجاً يبرر الاستبداد بالحزم وعدم التهاون مع كل ما يسبب خللاً في المجتمع أو يحدث فتنة، لكن من دون أن تصل إلى النموذج العمري الذي ينطق بلغة الحزم من دون أن يكون مرادفاً للاستبداد.

لكن بما أن العدل والاستبداد لا يمكن الجمع بينهما كالماء والنار، فإن كاتب الآداب السلطانية أعطى الحكم وصفة تجمع

---

(118) عهد أردشير، حققه وقدم له إحسان عباس (بيروت: دار صادر، 1967)، ص 98، وهو ما عبر عنه المرادي بقوله: «وخير السلاطين من كان كالنسر حوله الجيف، وشرّهم من كان كالجيفة حولها النسور». انظر: المرادي، ص 109.

(119) المرادي، ص 131.

(120) المصدر نفسه، ص 134.

(121) الغزالى، ص 52.

بين المتناقضين وتحقق العدالة السلطانية بوساطة آلية التخويف والترويع (البطش والعقاب)، وآلية الملاطفة والاستقطاب (التودد والإحسان) في الوقت ذاته، وهما آليتان متكمالتان، يلخصهما ابن رضوان في تعبير موجز بأن فضيلة الملك «رحمة تشمل رعيته ويفظة تحوطهم»<sup>(122)</sup>.

### أ – آلية التخويف والترويع

تناثر في ثنايا الأدب السلطانية مجموعة من النصوص التي تؤسس لثقافة الخوف وترسيخها في النفوس بإبراز طبيعة السلاطين الجبار، ووصفهم بأنهم لا يسلمون من التعطش للدم، وأن ليس لهم صديق ولا خادم ولا قريب، ولا يقربون إلا من كانوا في حاجة إليه، ويُقصونه ويصادرون أمواله بعد قضاء مآربهم. لذلك، لا ينفع إلا التذلل إلى مثل هؤلاء الملوك، والتلطف لحاجتهم، والتزين لرأيهم بقلة استقباح ما فعلوا، واستحسان ما لم يفعلوه<sup>(123)</sup>.

تنوعت أساليب التخويف والترويع بين السجن والتعذيب والقتل والصلب وقطع الأطراف وتعليق الرؤوس والإماتة جوعاً وعطشاً، أو بتأثير لدغات النحل، أو بالاغتيال بواسطة دس السم والدسائس، وغيرها من وسائل التخويف التي لا يسعفنا المجال بذكرها كلها<sup>(124)</sup>.

---

(122) ابن رضوان، ص 65.

(123) سالم، ص 145.

(124) بالنسبة إلى هذه الأشكال من القتل والسجن والتعذيب في الغرب الإسلامي، انظر: حميد الحداد، «السلطة والعنف في الغرب الإسلامي،» (رسالة

## ب - آلية الملاطفة والاستقطاب

تتمحور هذه الآلية حول مجموعة من السجایا الحميدة والقيم والقواعد السلوكية التي يجب على السلطان أن يسلكها تجاه رعيته، والتي من شأنها أن تؤدي إلى امتلاك قلوبها واستقطاب أفرادها، وتبنيت أركان العدالة بين الحاكم والمحكوم. فالماوردي ينصح السلطان بتجنب استعمال القوة والعنف والغلظة حتى تند جمیع السبل السلمیة، لأن العنف يزيد من تهییج الرعیة. ويدعم نصائحه بترسانة من الأقوال المتناثرة في المؤثر الديني، فضلاً عن المخزون التاریخي والشعري ليصل إلى القول: إن «نصف العقل من الله بعد الإيمان مداراة الناس»<sup>(125)</sup>. ويسرد ابن رضوان في السياق نفسه الأقوال المأثورة من التراث الأجنبي، مفادها أن «أسوس الملوك من قاد أبدان رعيته إلى طاعته بقلوبها»<sup>(126)</sup>. وينصح سلطانه بالإكثار من الإحسان إلى الرعیة، وأن تكون عطاءاته دائمة ضمائناً لمحبتها، معتبراً الإحسان إليها صورة من صور العدالة<sup>(127)</sup>.

عموماً تنوّعت آلية الملاطفة في الأدب السلطانية بين التوّدد إلى الرعیة واللطف والرأفة بها، والكرم والسخاء والإحسان إليها، وتجاهل الذنوب والعفو عنها، والتثبت من الحقائق قبل إصدار العقوبة، وغيرها مما أطلق عليه «اقتصاد الأخلاق»<sup>(128)</sup>؛ فوراء فضيلة

---

دكتوراه، كلية الآداب، تطوان، 2003-2004).

(125) الماوردي، ص 289-290.

(126) ابن رضوان، ص 263.

(127) المصدر نفسه، ص 276، 278، 279 و 287.

(128) العلام، الأدب السلطانية، ص 190.

التدوّثمة مقابل سياسي صريح أو ضمني يتجلّى في حصول السلطان على الطاعة المطلقة والولاء، وهو ما سنتناوله في المبحث الآتي.

#### 4 – طاعة الحاكم ولو بالإكراه

اللافت هو أن موضوع طاعة الحاكم كان الموضوع الوحيد الذي وجهته الآداب السلطانية إلى الرعية مباشرة. وكان الهدف منه تمجيد طاعة السلطان وترسيخ هذا المبدأ في ذهنية الرأي العام.

لذا، إن يكن مبدأ الطاعة هو القاسم المشترك بين جميع التيارات المذهبية المنتسبة إلى أهل السنة والجماعة<sup>(129)</sup>، فإن كتب الآداب السلطانية قرأتها وفق منظورها إلى العدالة، وأعادت إنتاجها بما يتلاءم مع نظام الاستبداد السلطاني ويقويه، أو في أحسن الأحوال التخفيف منه والتعايش معه. لذلك بذلت كل جهد ممكن في تأويل مفهوم الطاعة وصوغه في أبواب وفصوص، وسخرت لها فيضاً من النصوص والمتون الإسلامية والأقوال والحكم الأجنبية، وكرست مجموعة من الصور التي تشبه السلطان بالرأس والروح والبحر ومنبع النهر والرياح، وغيرها من الإيحاءات الرمزية، لتقيم الحجة بأن طاعة السلطان هي جزء من ناموس الكون، وقبس من قوانين الطبيعة وستتها الضرورية التي تفرض التسلیم والامتثال، حتى منحتها مرتبة «الأمر بالوجوب» وجعلتها قيمة متألقة وفضيلة تعكس روح المواطن الصالح.

---

(129) رضوان السيد، «رؤى الخلافة وبنية الدولة في الإسلام»، الاجتهاد (بيروت)، العدد 13 (خريف 1991)، ص 96.

تجسد صورة «الأمر في الوجوب» في الفصل الذي خصصه ابن رضوان لـ «وجوب طاعة الملك وذكر ما له من الثواب»<sup>(130)</sup>، وما كتبه الغزالى - مؤيداً بالنص القرآنى - أن «من أعطاه الله درجة الملوك [...] فإنه يجب على الخلق محبته ويلزمه مبaitته وطاعته»<sup>(131)</sup>.

يكتسي «الأمر بالوجوب» في هذا المقام مرجعية دينية تكون خطأ أحمر لا يمكن تجاوزه، لأن عصيان السلطان هدم لركن من أركان الدين، لا بل أصبح هذا العصيان في مخيال كتاب الآداب السلطانية باباً من أبواب طاعة الشيطان، والخروج من رحمة الله، «فمن عصى السلطان، فقد أطاع الشيطان»<sup>(132)</sup>، ما يعني تقيد حرية الفرد وحرمانه من حقه في نقد ومعارضة تصرفات الحاكم التي تصبح من المحرمات، وتنتقل معه العدالة من مجال الفعل البشري إلى فضاء المقدس الدينى.

أما الطاعة بوصفها قيمة وفضيلة فتتمظهر في الصورة التي أسست للطاعة بأنها الطريقة المثلثى لعلاقة الراعي بالرعية، وأنها أرفع منازل السعادة، فـ «سعادة الرعية في طاعة الملوك»<sup>(133)</sup>، فضلاً عن أنها تساعده في تدبير شؤون الدولة بما يضمن الاستقرار والأمن والطمأنينة والنماء.

---

(130) ابن رضوان، ص 66-70

(131) الغزالى، ص 43.

(132) ابن رضوان، ص 152.

(133) المصدر نفسه، ص 65.

في سبيل ترسيخ فكرة الطاعة للسلطان المستبد، تؤسس الآداب السلطانية صورة نمطية للسلطان تصوره بأنه أب للرعية، وتنسج بين الطرفين علاقة أبوية وقرابة تخدم فكرتها المرتكزة على وجوب طاعة الأبناء المطلقة لأبيهم، فيكون المسلم الصالح هو ابن «الرضي» الذي حاز شرف الرضى الأبوي. ويقدم المرادي الحضري ما يساير هذا المعنى في إشارته إلى ثلاثة لا تُردد طاعتهم: العالم والوالدان والسلطان<sup>(134)</sup>.

بما أن خضوع المحكوم للحاكم لا يكون في الأغلب طوعية، بل قوة وشوكه عصبية، فإن الآداب السلطانية تصح السلطان بالاكتفاء بظاهر الطاعة من دون تغيير في قلوب الناس لمعرفة ما تكتئه صدورهم.

يد أن هذه الطاعة التي تعبّر - إذا كانت عفوية ومن دون إكراه - عن تعاقد قانوني ضمني، أثارت خلافاً في النص السلطاني نفسه، بل تحولت إلى جدل فكري تخترقه الناقضات، فانقسم كتاب الآداب السلطانية في هذا الصدد بين قائل بطاعة مشروطة بعدها السلطان وقائل بطاعة مطلقة. كما يمكننا أن نعثر في المتن الواحد على تناقض واضطراب لدى الكاتب نفسه. وبما أن التقاء مبدأ السلطة المطلقة بالطاعة المطلقة يعُدّ مستحيلاً، كما يرى جان جاك روسو، سعى كتاب الآداب السلطانية إلى التلفيق ومحاولة

---

(134) يقول المرادي: «وقد قيل إن الخضوع لا يحسن إلا للعالم وللوالدين والسلطان العدل، فأما غير هؤلاء فالخضوع لهم قبيح». انظر: المرادي، ص 131.

إيجاد خيط رفيع من الترابط من دون أن يفلحوا في إيجاد ما يكفي من القرائن.

اشترط الماوردي طاعة الملوك بتطبيقهم العدالة وضمان حقوق الرعية واحترام تعاليم الإسلام، «فمن لم يوفر - إشارة إلى السلطان - حقهم (الرعية) وطالبهم بحقه (الطاعة)، كان أول ظالم وأظلم غاشم»<sup>(135)</sup>. واعتبر أن الطاعة واجبة على الرعية «بشرطية العدل والوفاء بالعهد والرأفة والرحمة»<sup>(136)</sup>.

على العكس من هذا التوجه، نجد أن ابن رضوان والطرطوشى والغزالى، وهم من فحول كتاب الآداب السلطانية، انتصروا لمقولة الطاعة المطلقة للسلطان، أعاداً كان أم جائراً<sup>(137)</sup>. بل لم يجد ابن رضوان حرجاً في قبول استبداد السلطان حين قال: «فإذا عدل السلطان، كان له الأجر، وعلى الرعية الشكر، وإذا جار كان عليه الإصر وعلى الرعية الصبر»<sup>(138)</sup>. غير أنه ناقض نفسه فتدارك في موضع آخر «زلة لسانه» بحديث نبوى رفعه إلى ابن طاووس ينص على أن «من أغان سلطاناً ظالماً ولو بخط قلم، لم تعار قدماه بين يدي الرحمن حتى يوم به إلى النار»<sup>(139)</sup>.

نرجح أن هذه الشطحات الفكرية والتناقضات والالتباسات

---

(135) الماوردي، ص 257.

(136) المصدر نفسه، ص 254-255.

(137) ابن رضوان، ص 66؛ الطرطوشى، ص 65، والغزالى، ص 43.

(138) ابن رضوان، ص 61.

(139) المصدر نفسه، ص 80.

التي تلف نصوص العدالة بخصوص طاعة الحاكم، لم تكن سوى هروب إلى الأمام. فالمدافعون عن الصبر على الجور والطغيان اعتقدوا أنه تضحيّة من جانب الرعية لحراسة الدين والوقاية من الفتنة والحفاظ على كيان «الجماعة»<sup>(140)</sup>، استناداً إلى مقوله «سلطان غشوم خير من فتنة تدوم»<sup>(141)</sup>، ييد أن هذه الطاعة العميماء رفعت من وتيرة الاستبداد السلطاني، وهي الوتيرة التي استمرت في التصاعد إلى عهد ابن تيمية<sup>(142)</sup>.

لا يبدو، في الوقت ذاته، أن التيار المدافع عن الطاعة المشروطة بعدالة السلطان كان يسبح بعيداً عن خطأ التيار الثاني. فاشتراط العدالة حتى يطاع السلطان لم يكن يعبر في عمقه عن أدلة قانونية وحقوقية صلبة، بقدر ما كان يعكس صفة خلقية صادرة عن كمال العقل والفضيلة، ومحاولة لکبح جماح الطغيان والحد من شهوة الاستبداد<sup>(143)</sup>، لكن من دون أن تصل إلى مستوى تقني علاقـةـ الحـاـكـمـ بـالـمـحـكـومـ عـلـىـ أـسـاسـ قـانـوـنـيـ، أو ديمقراطي بلغة العصر. ومن ثم لا يبدو أن ثمة فارقاً بين التيارين، فكلـاهـماـ كانـ مـسـخـاـ،ـ كماـ يـقـولـ محمدـ عـابـدـ الجـابـريـ،ـ لـحملـ الـعـامـةـ عـلـىـ طـاعـةـ

(140) السيد، الأمة والجماعة والسلطة، ص 158-159.

(141) انظر الدراسة التي خصصها أولريك هارمان لهذه المقوله في: أولريك هارمان، «سلطان غشوم خير من فتنة تدوم: نظرات مقارنة في الفكرين السياسيين الوسيطين الإسلامي والأوروبي»، الاجتهاد، العدد 13 (خريف 1991)، ص 95 وما بعدها.

(142) لأبيتون، ص 111-112.

(143) المصدر نفسه، ص 115-116.

السلطان حين جند هذا الأخير الجند لقهر الأجسام، بينما جند النخبة لتطويع النفوس بالكلمة<sup>(١٤٤)</sup>.

#### رابعاً: «حقوق» الإنسان في خطاب الآداب السلطانية

عندما يحاول الباحث استقصاء حقوق الرعية في الآداب السلطانية فإنه لا يجد أجيوبة مباشرة، إذ إن هذه الآداب ركزت في خطابها على السلطان وطقوس مجلسه ودقائق حياته اليومية، في حين وقفت من الرعية موقفاً دونياً، فلم تخاطبه بوصفه قطاعاً فاعلاً، بل بوصفه قطاعاً «مفغولاً به»<sup>(١٤٥)</sup>، وذاتاً تابعة لا ذاتاً مستقلة هي طرف أساس في معادلة العدالة. فحسبنا تشبيه السلطان بالرأس، والرعية بالجسد، ما يعني أن وجود الرعية في خطاب الآداب السلطانية رهن بوجود الراعي، الأمر الذي عبر عنه الطرطوشي بقوله: «ولولا المسمى لهلكت السوائم»<sup>(١٤٦)</sup>.

##### ١ - الحقوق في الآداب السلطانية بين الفتوية وإشكالية المساواة

تقوم نظرة الآداب السلطانية إلى العدالة انطلاقاً من تصور هرمي للمجتمع يتربع السلطان على قمته، ويتسعم بتدرج من الأعلى إلى الأسفل، فيضم بعد السلطان حاشيته وأعوانه وكبار موظفي الدولة وعلية القوم والمقربين أو ما يُعرف بالخاصة، ثم تأتي العامة في القاعدة. وإذا كانت ذهنية النخبة الإسلامية ترى

---

(١٤٤) الجابري، ص 368.

(١٤٥) سالم، ص 187.

(١٤٦) الطرطوشي، ص 174.

هذا التصور والتقسيم أمران طبيعيين، فإن الخطر يكمن في رؤيتها أن كل طبقة تستحق صنفًا معيناً من العدالة بحسب موقعها في السلم الاجتماعي وقربها من السلطان، ما يعني أنها نواجه تعددًا في مستويات تطبيق العدالة. ويتلخص دور السلطان في إعطاء كل فرد من الرعية المكانة التي يستحقها طبقاً لقاعدة «إنزال الناس منازلهم». ولا ترى الآداب السلطانية ضيّراً في الاستناد في ذلك إلى مرجعيات غير إسلامية، أو حتى مناقضة للمساواة التي يقرّها الإسلام، فنرى ابن رضوان يستند إلى كتابات أرسطو في القول: إن «الخاصة والعامة طبقات مختلفة وبث العدل فيهم مختلف»<sup>(147)</sup>، ويضيف مخاطباً سلطانه: «والعدل ينقسم أقساماً، فعدل يجب فيه الحكم عند الحكام، وعدل بينك وبين الناس على قدر الحالات». ويختيل إلينا أن تعبير «على قدر الحالات» يكشف بوضوح هذه الفتوحية التي رسختها كتب الآداب السلطانية في فضاء العدالة.

كما نرى أن الماوردي خصص مبحثاً عن «مراجعة مراتب الناس»، مدعماً إياه بمجموعة من النصوص القرآنية والنبوية، ينصح بها سلطانه بأن ينزل الناس على منازلهم للتمييز بين أبناء الملوك والأشراف وذوي الأنساب والأحساب والأثرياء وملّاك الأرضي، و«يوفّر على كل طبقة منهم حقهم على مقادير أسبابهم ومراتبهم». ويدافع عن هذه المراتبية في العدالة بقوله إنهم إذا عوملوا بخلاف ذلك أدى بهم الأمر إلى الحق على السلطان، لأن من رأى أن

---

(147) ابن رضوان، ص 100.

حقه هُضم «ختيل إليه أنه قد منع حقاً وواجباً وديننا لازماً وظلمه ظلماً عظيماً». وإذا سُنحت له الفرصة فإنه سيقوم للمطالبة بحقه، وإن لم تتح له «كانت طاعته طاعة مكره مجبور، مضطهد مقهور، لا طاعة محب مختار»<sup>(148)</sup>. ثم ينصح سلطانه بأن يتعامل بالمودة مع أهل المروءة وأهل الأقدار والأففة. وأمّا السفلة والغوغاء فيجب أن يعاملهم «بالرهبة صراحاً». ويأتي بأشعار توضح بجلاء دعوته إلى السلطان أن يعامل كل طبقة على قدرها، ما يؤكّد فتوية العدالة في الآداب السلطانية<sup>(149)</sup>، على الرغم من أن هذا يناقض هذا التوجّه فينصح في أحد النصوص السلطان بأن يؤكّد لخاسته ورجال حاشيته أن «لا فرق بينهم وبين سائر الرعية في أحكام الله وقضاياها»، وأن ذلك «فرض في الله لا يحتمل تغييراً ولا تبديلاً، ولا بد في الدين من بذل النصفة والمعدلة والتسوية بين الشريف والوضيع»<sup>(150)</sup>.

أمّا المرادي الحضري فلا يقدم فتوية العدالة بمعاييرها الطبقي، بل بمعايير أخلاقي نصح به سلطانه بمعاملة الناس بحسب طبعهم، فهناك الكريم الفاضل واللثيم السافل والمتوسط بينهما. وكل صنف من هذه الفئات يستحق تعاملًا خاصًا: «فارفع الكريم جهلك، فإنك

(148) الماوردي، ص 265.

(149) المصدر نفسه، ص 268، ينقل الماوردي قول أحد الشعراء:

(150) المصدر نفسه، ص 22.

كلما رفعته تواضع لك، وضع اللثيم جهدك، فإنك إن رفعته ترفع عليه، وعامل المتوسط بقدر ما فيه من الإكرام والإهانة، فامزج له الرغبة بالرهبة»<sup>(151)</sup>. وعلى الرغم من الطابع الأخلاقي لهذا التقسيم، فإنه لا يخرج عن إطار التقسيم الطبقي، لأن الكريم يرمز لطبقة الخاصة بعينها، واللثيم هو السافل، والمتوسط هو من يتعمى إلى الطبقة الوسطى من التجار وأرباب الصناعات والحرف<sup>(152)</sup>، لذلك يمكن القول إن منظور كتاب الآداب السلطانية للعلاقات الحقوقية ينطلق من أساس طبقي مادي، على الرغم من غطائه الأخلاقي.

نخلص هنا إلى أن صورة العدالة التي رسّمتها ريشة مؤلفي الآداب السلطانية هي صورة مائعة تنطق بالفتورية والطبقة وعدم المساواة بين فئات المجتمع، ويعوّسها مبدأ «إنزال الناس منازلهم»، وهو المبدأ الذي يوجه السلطان للترفع عن العامة والتفور منها، والانبساط مع الخاصة والتودد إليها، والانصياع التام لأوامره وتقدير أمور العدالة على هواه<sup>(153)</sup>.

## 2 - حقوق الرعية

لا تعدّ الآداب السلطانية نصًا شرعيًا يمكن به رصد حقوق الرعية، لكنه نص محتمل بمجموعة من المؤشرات والإيماءات المتفرقة التي تعكس ما نحن في صدد البحث فيه، وإن كانت

(151) المصدر نفسه، ص 113.

(152) العلام، السلطة والسياسة، ص 174.

(153) الجابري، ص 368.

المعلومات التي تقدمها في شأن الموضوع تتسم بالتعيم والطابع النظري القائم على «المابينغيات» الدائرة في فلك التصح والوعظ، فضلاً عن اللغة الأخلاقية التي تلازمها مثل «الرفق بالرعاية» و«الرحمة والإحسان»... وغيرها من الصيغ التي تندرج في صيغة «الرجاء» أو «الالتماس» لا الإلزام القانوني.

أكدت نصوص الآداب السلطانية أن الرعاية مجبرة على تقديم فروض الطاعة والولاء للحاكم، وأنها حُرمت من الاقتراب من ثالوث السياسة والدين وشخص السلطان، لكن في مقابل هذه المناطق الحقوقية التي خلقت محَرّمات لا يجوز التداول فيها، فما هي الحقوق التي سمحت بها السلطة للرعاية؟

## ١- حقوق الخاصة

يلاحظ أن هذه الحقوق اختلفت بحسب الانتماء الطبيعي، فحظيت طبقة الخاصة بحقوق وامتيازات لم تنعم بها طبقة العامة. ونحن نرى أن الآداب السلطانية نصَّت على حق أسرة السلطان وقرباته في التعليم اقتداء بصحابة النبي (ﷺ) وعشيرته المقربين<sup>(154)</sup>. وميَّز الماوردي في هذه الطبقة بين أبناء الملوك، فتحدَّث عن حقوقهم في أن تكون أمّهم من نسب رفيع يختارها الملك، ونصَّ على حق الطفل في الرضاع من أمه أو من مرضعة لها جميع المواصفات الإيجابية، فضلاً عن حقه في التربية السليمة وفي الطعام والكسوة،

---

(154) الماوردي، ص 206-208.

وفي تعلم اللغة والتاريخ والتراث، وممارسة الرياضة والفنون(155). وأما بالنسبة إلى أقارب السلطان وذوي الأرحام فمن حقهم على السلطان «تقرييهم والرأفة بهم ويرّهم»(156).

كما شرح هذا الكاتب الناصح السلطان حقوق الخدم والحسن، وفي مقدمها حقهم في التعليم والتأدب وتعود القيم وضمان أرزاقهم وسريران جرایاتهم وأعطياتهم من دون تأخير عن مواعيدها. وأبرز حقهم في الترقية وفقاً لأقدميتهم وكفاءاتهم(157).

كما حرص على ذكر حقهم في الاستفادة من العفو عن صغار الذنوب والجنایات غير الملعونة. وفي حالة العقوبة، على السلطان أن يقتصر على أدناها، وأن يؤخرها حتى تتأكد التهمة(158). أما عن علاقتهم بالسلطة فتكشف نصوص الماوردي عن أنه كان من حق هؤلاء الدخول على السلطان وتقديم مطالبهم إليه، فضلاً عن حقهم في الصحة والطبابة والاستشفاء، خصوصاً أصحاب الأمراض المزمنة(159).

## ب - حقوق العامة

أحسب أن الاهتمام بحقوق العامة في نصوص الآداب السلطانية لم يستهدف إرساء منظومة العدالة بقدر ما كان سعيًا

---

(155) المصدر نفسه، ص 213 وما بعدها.

(156) المصدر نفسه، ص 221-222.

(157) المصدر نفسه، ص 226.

(158) المصدر نفسه، ص 238.

(159) المصدر نفسه، ص 235.

إلى تدعيم منظومة الاستبداد؛ ذلك أن عنابة مؤلفي الكتب السلطانية بـ«حقوق» العامة يتأتى من أنها الفئة المنتجة التي تضمن تزويد الدولة بالإنتاج، وتمدتها باليد العاملة والضرائب والجبائيات، فتضمن لها تحقيق الدورة الاقتصادية وتنشيط حركة الأسواق<sup>(160)</sup>.

كما يمكن استنباط هذه الحقوق من الأقوال والمأثورات الدينية أو المقولات الأجنبية التي وردت في سياقها السري، وإن ظلت في الأغلب نصوصاً نظرية لا ترقى إلى مستوى التطبيق، ولا تتجاوز ملتمس يقدمه الكاتب السلطاني لاضفاء الشرعية على شمولية حكم السلطان، وتحسين تدبير دولته، ونذكر من هذه الحقوق:

- الحق في الطعام واللباس.
- عدم التعرض للضرب والإهانة والتعنيف والقتل.
- حماية الأموال من شر المفسدين.
- حراسة الدين ودفع كل عدوان خارجي.
- تأمين السبل وجزر المخالفين حتى يتسعى للرعاية كسب معايشهم وعمارة الأرض.
- سد الخلة وهي الحاجة والفقر.

---

(160) ذكر ابن رضوان ما يؤكد العلاقة بين ضمان جبائية الضرائب من الرعية وتنشيط الدورة الاقتصادية ما يلي: «إذا هم الوالي بالعدل، أدخل الله البركة في أهل مملكته حتى في الأسواق والأرزاق، وإذا هم بالجور أدخل الله النقص في مملكته حتى في الأسواق والأرزاق». انظر: ابن رضوان، ص 95-96.

- الإنصاف بلا ميل أو هوى، واعتبار المتهم بريئاً حتى تثبت إدانته<sup>(161)</sup>.

- دخول المتظلم على السلطان من دون حجاب أو حاجب<sup>(162)</sup>.

أما في مجال التظلمات فيبدو أن النص السلطاني سعى إلى تأثير حق العامة والرعاية عموماً ضمن المرجعية الدينية حتى لا يتصرف الحكم على هواه، لذلك نصحه بأن يحكم بين أصحاب الجنایات «في مظالمهم ودعاویهم وسماع بیاناتهم وشهاداتهم بكتاب الله تکلّف، وما يوجبه الحق والحكم»<sup>(163)</sup>، ما يعكس - ولو نظرياً على الأقل - أن ثمة حدوداً كانت تقف عندها صلاحية السلطان في مجال العدالة، وهي دائرة الشريعة.

أما في مجال العقوبات فثمة معطيات نصية تبين أن الآداب السلطانية وضعت حدوداً نصحت السلطان بعدم تجاوزه عندما يصدر أحكامه العقابية، وهو بتأثير سورة الغضب والانفعال<sup>(164)</sup>، وأن تكون العقوبة على قدر الجريمة «فلا يجوز أن يساوي بين ذوي الجرائم صغارها وكبارها»<sup>(165)</sup>، كما التمسّت منه إلغاء عقوبة القتل<sup>(166)</sup>.

---

(161) الماوردي، ص 284

(162) المصدر نفسه، ص 278

(163) المصدر نفسه، ص 261

(164) المصدر نفسه، ص 348

(165) المصدر نفسه، ص 261

(166) المصدر نفسه، ص 347

أما بالنسبة إلى حقوق السجناء فتناولت نصوص الأداب السلطانية حق المسوّجين في تحسين ظروف سجنهم، وتفقد أحوالهم، خصوصاً في ما يتعلق بطعمتهم وكسوتهم. كما تناشد السلطان استقصاء ثلاثة أمور: التحقيق في أحوال السجن، وفي ما إذا كانت الجنائية المرتكبة تستحق عقوبة السجن، وإطلاق المسجونين، ولو سراحاً موقتاً، فلربما كان في ذلك فرصة لإصلاح النفس والتوبة والرجوع إلى جادة الصواب، خصوصاً أنه كان لبعض السجناء -كما يقول الماوردي - عائلات وعيال ليس لهم من يعيشهم<sup>(167)</sup>، لذلك نصحت السلطان بتعيين قضاة ورعين مشهود لهم بالنزاهة والاستقامة والمعايير الأخلاقية الصارمة الموافقة لروح العدالة<sup>(168)</sup>. لكن يبدو أن هذه «الحقوق» ظلت نسياناً منسياً في الواقع ينم عن نقيشن هذا، وهو موضوع يستحق دراسة مستقلة.

بعد التتبع والفحص والتشريح الدقيق لنصوص العدالة الواردة في أمهات كتب الأداب السلطانية، واستنطاقها في مستواها الظاهري ومستواها المضمر للكشف عن مفهومها وحدودها وتجلياتها والخيوط الناظمة لآلياتها، يتضح الحضور القوي للسلطان بوصفه طرفاً مهيمناً ومنتجاً لنظام القول في العدالة، حتى ليختيل للقارئ في المتون السلطانية أن العدالة هي السلطان والسلطان هو العدالة، لا العدالة كما هي في مفهومها الأصيل، بل

---

(167) المصدر نفسه، ص 260.

(168) المصدر نفسه، ص 261-262.

كما أرادها السلطان المؤله المتميز عن سائر طبقات المجتمع. وأمّا الرعية التي هي حجر الزاوية في العدالة فلا موقع لها في صوغ نصوص قانونية، بل صارت نسياناً منسياً في متون الآداب السلطانية، وفي أحسن الأحوال لم تكن سوى امتداد شاحب يخضع للتصور الذي فرضه السلطان للعدالة، وهو تصور يزخر بالتناقضات التي حاول كاتبه تذويبها وإعادتها سبكها في تقنيات وردت في صيغة نصائح لا تتعارض البته مع المرجعية الاستبدادية التي تتبع له إحكام قبضته على سلطنته غير الشرعية أصلأً، وتدعيم تدابيره واختياراته، وصد الرعية عن أي إمكان للخروج على سلطنته، أو حتى ممارسة حق النقد والمعارضة أو التعبير بحرية. فنصوص العدالة التي أوردتها الكاتب السلطاني إنما سعت إلى نشر ثقافة الطاعة والصبر أساساً للعدالة، مسنودة بثقافة التخويف والتروع، وممزوجة بقليل من التودد، وهو ما تم خضـعـنـ إـنـتـاجـ صـيـغـةـ لـعـلـاقـةـ تحـكـمـ وـتـمـلـكـ بـيـنـ الـحـاـكـمـ وـالـمـحـكـومـ، لاـ مـجـالـ فـيـهـ لـلـمـشـارـكـةـ السـيـاسـيـةـ أوـ المـسـاـهـمـةـ فـيـ صـوـغـ قـانـونـ مـنـصـفـ يـضـمـنـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ جـمـيـعـ الـمـسـتـوـيـاتـ، وـهـيـ مـعـضـلـةـ لـاـ نـزـالـ نـعـيـشـ وـقـعـهـاـ فـيـ مـجـتمـعـنـاـ الـعـرـبـيـ الـمـعـاصـرـ.

على الرغم من وعيـناـ بـخـطـورـةـ الإـسـقـاطـ التـارـيـخـيـ وـالتـغـيـرـاتـ التي طـرـأتـ عـلـىـ زـمـنـيـةـ الـفـكـرـ الـعـرـبـيـ وـسـيـطـهـ وـحـاضـرـهـ، فإنـ الـوـاقـعـ يـشـهـدـ عـلـىـ اـسـتـمـارـيـةـ الـآـدـابـ الـسـلـطـانـيـةـ فـيـ تـخـصـيـبـ الـفـكـرـ الـعـرـبـيـ الـمـعـاصـرـ؛ فـعـلـىـ مـسـتـوىـ الـتـدـرـجـ التـارـيـخـيـ لـاـ يـبـدـوـ أـنـ خـطـابـ الـعـدـالـةـ فـيـ الـآـدـابـ الـسـلـطـانـيـةـ عـرـفـ تـغـيـرـاـ نـوـعـيـاـ أوـ كـيـفـيـاـ فـيـ رـحـلـتـهـ عـبـرـ الـزـمـنـ، بلـ أـعـادـ إـنـتـاجـ ذـاـتـهـ باـسـتـمـارـ عـبـرـ الـقـرـونـ فـيـ الـمـشـرقـ

وفي المغرب، مستندًا إلى مبدأ «ما جرى عليه العمل»<sup>(169)</sup> لحاجة السلطان إلى الخطاب ذاته، مكرّسًا بذلك الهيمنة الاستبدادية للدولة العربية - الإسلامية التي أجهضت كل محاولة لإقامة نظم عادلة. كما كان الكاتب السلطاني يعي أن الخطاب الذي تتضمنه كتاباته لن يكون له وقع في تغيير مسار العدالة الذي وُئد منذ انقلاب الخلافة وتحولها إلى ملك عضوض، لذلك كان مقتنعاً بممارسة دور المتزلف للحاكم، وأن ما كان يكتبه لم يكن سوى «أحلام يقظة»، بحسب تعبير باحث معاصر<sup>(170)</sup>، و«مضغ للأفكار» بحسب تعبير باحث آخر<sup>(171)</sup>، وتردد للنصوص والتأثيرات من دون توظيفها أسلحة في معركة التغيير من أجل ثبيت العدالة والتحرر من عبودية الأجسام وعبودية العقل.

تكمّن خطورة استمرار حضور الآداب السلطانية في الذهنية العربية المعاصرة، في ما يعكسه امتدادها من صلة بالأنظمة العربية المستبدة؛ فعلاقة الحاكم بالمحكوم في مجال العدالة والإنصاف في العالم العربي - الإسلامي المعاصر يطبعها التصادم والتنافر بسبب إرث الآداب السلطانية الثقيل. وأماماً صورة السلطان بوصفه «خليفة الله في الأرض» فلا تزال حاضرة وإن بصيغة مضمّنة أحياناً، إذ لا يزال فوق المحاسبة القانونية، ويصوغ بنود دستور صوري يبرر استبداده.

(169) السيد، الأمة والجامعة والسلطة، ص 160.

(170) بنسعيد، ص 29.

(171) عمارة، ص 141.

لا بد من أن نسأل بعد ما توصلنا إليه من نتائج في هذه الدراسة: لماذا يعجز الفكر العربي عن تأصيل قيم العدالة والحرية الواردة في تعاليم الدين الإسلامي؟ كيف يمكن أن نتعامل مع هذا الإزدراء والدونية لمبدأ العدالة الأصيل وإنزال سقف حقوق الإنسان إلى الدرك الأسفل؟ لماذا تخلينا عن حلف الفضول وعن نموذج العمران في العدالة، وتشبثنا بالكتابات السلطانية التي دافعت عن عدالة هرمية قائمة على قاعدة معاملة الناس بحسب مراتبهم وقربهم من السلطان، بعيداً من مبدأ المساواة، على الرغم من أن مرجعيتها الإسلامية هي العدالة الإلهية تنبثق من الوحي والشرع، وتتمتع فيها المساواة بقيمة عالية متألقة وضرورة من ضرورات الحياة كالماء والهواء، وليس مجرد حق يمكن التنازل عنه<sup>(172)</sup>؟ كيف يمكن تأسيس بناء نظري لعدالة لا تتذكر لأصولها، وتتجه نحو تجسيد ثقافة الأمة ومخزونها الحضاري، وتنحو في الوقت ذاته نحو تأصيل المفاهيم الحديثة لمؤسسات العدالة التي تتماهى مع منظورات حقوق الإنسان في صيغتها الكونية<sup>(173)</sup>؟

(172) انظر: عمارة، ص 55 وما بعدها، خصوصاً الفصل المعنون بـ «ضرورة العدل»، والفصل المعنون بـ «ضرورة الحرية»، ص 18 وما بعدها. وانظر ما ذكره عن تحريم الإسلام للظلم والوسائل التي أمر بها لمنعه، ومنها التحذير والتخريف والمعاهضة والتصدي، انظر: المصدر المذكور، ص 60-61 و64-65، وانظر أيضاً النورسي الذي اعتبر العدالة من مقاصد الشريعة، المنشوي العربي: المصدر المذكور، ص 75.

(173) نقشت كلية القانون في جامعة هارفرد الأميركية، وهي أشهر الجامعات العالمية، الآية 35 من «سورة النساء» على الحائط مقابل المدخل الرئيس للكلية، وهو حائط خصص لأهم الأقوال التي قيلت في شأن العدالة عبر الأزمان، ووصفتها بأنها أعظم عبارات العدالة في العالم.

كيف نحوال الطاعة لطاغية كرها إلى طاعة بالقلب لحاكم منتخب على أساس دستور توافقي صاغه المواطن، وليس الحاكم أو كاتبه السلطاني؟

يبدو أن المراجعة الشاملة لسلبيات التراث العربي - الإسلامي، ومنه فكر العدالة، وهي سلبيات تكرّس التغافل الحضاري، أصبحت مطلباً ملحّاً في أفق رؤية طموحة تروم بناء دولة الحق والقانون والإنصاف والمواطنة والحرية.



## المراجع

### ١- العربية

#### كتب

ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد. مقدمة العالمة ابن خلدون. ط ٣. بيروت: دار احياء التراث العربي، [د. ت.].

ابن رضوان، أبو القاسم عبد الله يوسف. الشهب اللامعة في السياسة النافعة. تحقيق علي سامي النشار. الدار البيضاء: دار الثقافة، 1984.

ابن عبد ربه، أبو عمر أحمد بن محمد. العقد الفريد. ط ٣. بيروت: دار الكتب العلمية، 1978.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. البداية والنهاية. دفق أصوله وحققه أحمد أبو ملحم [وآخرون]. ط ٣. بيروت: دار الكتب العلمية، 1985.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. لسان العرب. تحقيق عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي. القاهرة: دار المعارف، [د. ت.].

إمام، إمام عبد الفتاح. الطاغية: دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1994. (عالم المعرفة؛ 183)

أومليل، علي. السلطة الثقافية والسلطة السياسية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2005.

بنسعيد، سعيد. الفقه والسياسة: دراسة في التفكير السياسي عند الماوردي. بيروت: دار الحداثة، 1982.

بوتشيش، إبراهيم القادرى. لحظات تفكير في قضايا عالم مضطرب: الهوية - الحوار الحضاري - التنمية وحقوق الإنسان. القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع، 2010.

بوزورث، كليفورد وحسن نافعة. تراث الإسلام. ترجمة حسين مؤنس وإحسان صدقى العمد؛ مراجعة فؤاد زكريا. ج. 2.

الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1978.  
(عالم المعرفة؛ 12)

الجابري، محمد عابد. **العقل السياسي العربي**: محدداته وتجلياته. الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 1990.

جونستون، ديفيد. مختصر تاريخ العدالة. ترجمة مصطفى ناصر. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2012.  
(عالم المعرفة؛ 387)

روزنثال، فرانز. **مفهوم الحرية في الإسلام**: دراسة في مشكليات المصطلح وأبعاده في التراث العربي - الإسلامي. ترجمة وتقديم معن زباده ورضوان السيد. بيروت: دار المدار الإسلامي، 2007.

سالم، أحمد محمد. **دولة السلطان**: جذور التسلط والاستبداد في التجربة الإسلامية. القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2011. (إصدارات خاصة؛ 100)

السيد، رضوان. **الأمة والجماعة والسلطة**: دراسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي. ط 2. بيروت: دار اقرأ، 1986.

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تاريخ الخلفاء.  
تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة  
الإسلامية، [د. ت.].

الطرطوشى، أبو بكر محمد بن الوليد. سراج الملوك. تحقيق محمد  
فتحى أبو بكر؛ تقديم شوقي ضيف. القاهرة: الدار المصرية  
اللبنانية، 1994.

العبادى، أحمد مختار. في التاريخ العباسي والفاطمي. بيروت: دار  
النھضة العربیة، [د. ت.].

عبد اللطيف، كمال. في تشریح أصول الاستبداد: قراءة في نظام  
الأدب السلطانية. بيروت: دار الطليعة الجديدة، 1999.

العدالة لأجل عالم أفضل للإنسانية. إسطانبول: مؤسسة استانبول  
للثقافة والعلوم، 2007.

العروي، عبد الله. مفهوم الدولة. الدار البيضاء: المركز الثقافي  
العربي، 1981.

العلم، عز الدين. الأدب السلطانية: دراسة في بنية وثوابت الخطاب  
السياسي. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب،  
2006. (عالم المعرفة؛ 324)

— . السلطة والسياسة في الأدب السلطاني. الدار البيضاء:  
أفريقيا الشرق، 1991.

عمارة، محمد. الإسلام وحقوق الإنسان: ضرورات لا حقوق.  
الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، 1985.  
(عالم المعرفة؛ 89)

عهد أردشير. حققه وقدم له إحسان عباس. بيروت: دار صادر،  
. 1967

الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. التبر المسبووك في نصيحة  
الملوك. تحقيق محمد أحمد دمج. بيروت: دار الكتب العلمية،  
. 1988

كوثراني، وجيه. الفقيه والسلطان: جدلية الدين والسياسة في إيران  
الصفوية-القاجارية والدولة العثمانية. ط 2. بيروت: دار  
الطليعة، 2001.

كيليطو، عبد الفتاح. الكتابة والتناسخ: مفهوم المؤلف في الثقافة  
العربية. ترجمة عبد السلام بن عبد العالى. الرباط: المركز  
الثقافي العربي، 1985.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. نصيحة الملوك. تحقيق  
ودراسة فؤاد عبد المنعم أحمد. الإسكندرية، مصر: مؤسسة  
شباب الجامعة، 1988.

المرادي، أبو بكر محمد بن الحسن. كتاب السياسة أو الإشارة في  
تدبير الإمارة. تحقيق سامي النشار. الدار البيضاء: دار الثقافة،  
. 1981

وات، وليم مونتغمري. الفكر السياسي الإسلامي «المفاهيم الأساسية». ترجمة صبحي حديدي. بيروت: دار الحداثة، 1981.

## دوريات

السيد، رضوان. «رؤية الخلافة وبنية الدولة في الإسلام.» الاجتهد (بيروت): العدد 13، خريف 1991.

هارمان، أولريك. «سلطان غشوم خير من فتنة تدوم: نظرات مقارنة في الفكرين السياسيين الوسيطرين الإسلامي والأوروبي.» الاجتهد: العدد 13، خريف 1991.

## أطروحة

الحداد، حميد. «السلطة والعنف في الغرب الإسلامي.» (رسالة دكتوراه، كلية الآداب، طوان، 2003-2004).

## 2 - الأجنبية

Centre d'études et de recherches marxistes. *Sur le «mode de production asiatique»*. Préfacé par Jean Suret-Canale. 2<sup>ème</sup> éd. Paris: Ed. Sociales, 1974.

Gardet, Louis. *La Cité musulmane, vie sociale et politique*. Paris: J. Vrin, 1954.

Robin, Maurice. *Histoire comparative des idées politiques*. Paris: Economica, 1988. (Collection politique comparée)

Wittfogel, Karl August. *Oriental Despotism; a Comparative Study of Total Power*. New Haven: Yale University Press, 1957.



## فهرس عام

- الإحسان إلى الرعية: 63 ، 53
- أردشير: 37-36 ، 33
- أرسطو: 33-32 ، 26 ، 23 ، 26 ، 60 ، 39-38
- أركون، محمد: 34
- الاستبداد: 28 ، 15-14 ، 58-57 ، 51-50 ، 65
- الاستبداد الشرقي: 26-25
- الإسكندر الكبير: 38
- الإسلام: 7 ، 14-13 ، 40 ، 60 ، 57 ، 49
- أفلاطون: 39-38 ، 33
- اقتصاد الأخلاق: 53
- أ -
- آلية الخوف والترويع: 52
- آلية الملاطفة والاستقطاب: 53
- ابن تيمية الحراني، تقى الدين
- أحمد بن عبد الحليم: 58
- ابن رضوان، أبو القاسم عبد الله يوسف: 21 ، 19 ، 17 ، 39 ، 32 ، 30 ، 23
- ابن طاووس: 57
- ابن المقفع، عبد الله: 28
- أبو جعفر المنصور: 27

- الأمر بالوجوب: 55-54
- الإنصاف: 18، 19-69
- الأنظمة الاستبدادية: 29، 69
- أوروبا: 17
- ت -
- تاريخ «الآخر»: 42
- تاريخ الأفكار السياسية: 7
- تاريخ الفرس: 43
- تراث الإغريقي: 38-39
- تراث الفارسي: 37، 50
- التقسيم الطبقي: 62
- التمييز السلطاني: 46-47
- التنمية: 23
- التوافق الاجتماعي: 22
- ث -
- الثقافات الأجنبية: 35
- ثقافة «الآخر»: 32، 34
- الثقافة الإسلامية: 33، 35
- ثقافة الخوف: 52، 68
- ثقافة الطاعة والصبر: 68
- الثقافة العربية: 36
- الثقافة الفارسية: 33، 42
- الثقافة اليونانية: 33
- ج -
- الجابري، محمد عابد: 49، 58
- ح -
- الحاكم العادل المستبد: 38-39
- الحريات الشخصية: 28
- الحرية: 49
- حرية الإرادة: 28
- حرية التعبير: 28، 49
- حرية النقد: 49
- الحضارة الفارسية: 34
- حقوق الإنسان: 9، 59، 68، 70
- حقوق الخاصة: 63

- ر -	حقوق الخدم والحسن: 64
روزنثال، فرانز: 39	حقوق الرعية: 62
روسو، جان جاك: 28، 56	حقوق السجناء: 67
- ز -	حقوق العامة: 66-64
الزبور: 40	حكم الطغاة: 26
الزنقة: 28	حلف الفضول: 70، 41
- س -	- خ -
سابور: 37	الخلفاء الراشدون: 41
سعد بن عبادة: 31	- د -
سقراط: 27	داود (النبي): 41
السلطان القدوة: 12	الدنيوي: 22
السلطة السياسية: 17	الدولة الإسلامية: 15-14
السلطة المطلقة: 3، 43، 56	الدولة السلطانية: 33، 17، 46، 37
سليمان (النبي): 41	الدين: 7، 14، 28-29، 17، 43، 55، 50-49، 61
- ش -	63
الشوري: 8، 30	- ذ -
- ط -	ذو القرنين: 41
طاعة الحاكم: 54-58، 63	
71	

- العروي، عبد الله: 34
- العصر الأموي: 27، 33، 42، 48
- العصر العباسى: 27، 33، 36، 42
- عمر بن الخطاب: 28، 30
- عمر بن عبد العزيز: 42
- العنف: 53
- العهد الراشدي: 28، 30، 42-41
- عيد النوروز: 43
- غ -
- الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد: 9، 12، 18-19، 57، 55، 51، 30
- ف -
- الفكر الإسلامى: 16، 49
- الفكر الصيني: 35
- الفكر العربي المعاصر: 7، 68
- الطاعة المشروطة: 56، 58
- الطاعة المطلقة: 57-56
- الطرطوشى، أبو بكر محمد بن الوليد: 17، 47، 57، 59
- ع -
- عبد اللطيف، كمال: 14، 38
- عبد الملك بن مروان: 50
- عدل الأنبياء: 41
- العدالة الإسلامية: 37
- العدالة الإلهية: 29، 48، 70
- عدالة الأمانة: 24
- عدالة التخليط والإضاعة: 24
- عدالة الجور: 24
- عدالة السلطان: 19، 21، 24، 41، 32، 29-28، 25، 58، 52-51، 46
- العدالة الفارسية: 36-37
- العدالة الفثرية: 39
- عدالة المتتصر: 34

- الفكر الهندي: 35
- الفكر اليوناني: 39
- فيتفوجيل، كارل: 26
- ق -
- القيم الإسلامية: 39
- ك -
- الكاتب السلطاني: 11، 14-16، 19-28، 31، 32، 37، 42-45، 51، 69-71
- الكتابات الاستشرافية: 16
- ل -
- لامبتون، أ. ك. س.: 14، 50
- م -
- المأمون: 42
- المالقي، أبو القاسم بن رضوان: 10
- مالك بن أنس: 27
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد: 9، 20، 22، 24
- مسألة المماثلة بين الله وال الخليفة: 49
- المرجعية الدينية: 29-32، 66
- المرجعية التاريخية: 40، 43، 47
- مرايا النساء: 7، 17، 36
- المرادي، أبو بكر محمد بن الحسن: 10، 12، 18، 22، 24، 39، 51، 56، 61
- محمد (رسول الله): 41، 45، 47
- المجتمع المدني: 19
- المجتمع الإسلامي: 12، 26، 28
- المثقفة: 7
- مبدأ النفعية: 16
- مبدأ التكامل بين الراعي والرعية: 20

نظيرية الحاكم المستبد المستثير:	المساواة: 19 ، 47 ، 59-60 ،	70
36		
نمط الإنتاج الآسيوي: 25 ،	معاوية بن أبي سفيان: 27	
29	مفهوم الحرية: 39	
- هـ -	المقدس: 22 ، 29 ، 55	
الهند: 40	المُلُك العضوض: 69 ، 42	
هيغل، فريدريش: 27	ملوك آل سasan: 43	
- يـ -	مونتسكيو: 27	
يزدجرد: 37	- نـ -	
يزيدي بن الوليد: 42	نظيرية التفويض الإلهي: 43 ،	
يوسف (النبي): 41	47	